

التجربة البرلمانية في مصر (1957-2010)

(دراسة تاريخية)

د . ميسون عباس حسين

الجامعة المستنصرية / كلية التربية الأساسية

masonabas12345@gmail.com

ملخص البحث

مرّ تأسيس البرلمان المصري بمراحل عدة و تعرض للحل عدة مرات و كان يخضع لرغبات السلطة الحاكمة , إلا أنه تقريبا في جميع مراحلها كان ضعيفا غير فعالا منقادا لرئيسة و لرئيس الدولة , و كان اختيار أعضائه يتم أما بالتعيين من قبل الوالي أو الملك أو الرئيس حسب السلطة السائدة حينها و في بدايات تأسيسه لم يكن الانتخاب قائم على الترشيح و الاختيار المباشر من قبل المواطنين بل بالتعيين أو كان يتم تزوير الانتخابات من قبل السلطة الحاكمة لضمان بقائها و تسيير أمور البلاد لصالحها .

**The parliamentary experience in Egypt (1957-2010) a
(historical study)Dr. Maysoon Abbas Hussein Al-Mustansiriya
University / College of Basic Education
masonabas12345@gmail.com**

Abstract

The establishment Egyptian of the Egyptian parliament went through several stages and was dissolved several times and was subject to the wishes of the ruling authority, but almost at all stages it was weak and ineffective , submissive to the president and the head of state .Prevailing then and at the beginning of its founding , the election was not based on nomination and direct choice by the citizens ,but rather by appointment , or elections were rigged by the ruling authority to ensure their survival and the running of the country's affairs in its favor .

Key word (Elections , Egyptian , Forged)

المقدمة

أن البحث في موضوع البرلمان يكتسب أهمية بالغة في الوقت الحاضر , لا لكونه ركنا من أركان النظام و المؤسسات الدستورية و النظم السياسية و حسب , و أنما لكونه أصبح يجسد إضفاء الشرعية على الدول و مؤسساتها , لهذا فالبحث فيه يطرح تساؤلات مصيرية حول الشروط الواجب توفرها في المرشح و كيفية إجراء الانتخابات و دور السلطة و مدى نزاهتها و دور السلطة في دعمها , أن أهم مميزات النظام الديمقراطي اليوم وجود البرلمان الذي يشكل بداية للحد من السلطة المطلقة للملوك و الرؤساء و احترام سيادة الشعب بوصفه المصدر الشرعي للسلطات كافة , و من هذا المنطلق جاءت دراستي عن انتخابات مجلس الشعب المصري , و تضمنت الدراسة :التمهيد تحدثت فيه عن بدايات النظام البرلماني في مصر بشيء من التفصيل رغبة بإيصال صورة متكاملة عنها للقارئ الكريم , ثم المبحث الأول تحدثت فيه عن البرلمان في عهد الرئيس جمال عبد الناصر 1956 - 1971 , أما المبحث الثالث فتطرق في فيه إلى البرلمان في عهد الرئيس محمد أنور السادات 1971 - 1981, و تحدثت في المبحث الثالث عن مجلس الشعب في عهد الرئيس محمد حسني مبارك 1981 - 2010 , و أخيرا الخاتمة .

تمهيد

عرفت مصر الحياة النيابية بعد قدوم الحملة الفرنسية بقياده (نابليون بونابرت)⁽¹⁾ عام 1798 فقد أمر نابليون في الخامس و العشرون من تموز 1798 بإنشاء ديوان الإسكندرية الذي تألف من سبعة شيوخ, ثم ديوان القاهرة و تألف من سبعة شيوخ ومصادر أخرى تذكر تسعة شيوخ , و ديوان عام مؤلف من تسعة أعضاء بينهم علماء و تجار و عُمد و مشايخ ونظم لهم الاجتماع بشكل يومي مع بقاء ثلاثة أعضاء في اجتماع دائم , وقد جرت خلال هذه المرحلة و لأول مرة انتخابات حقيقية لأعضاء الديوان العام, لاختيار قاضي قضاة مصر , حيث فاز بالمنصب الشيخ احمد العراشي بستة عشر صوتا مقابل خمسة أصوات لمنافسة الشيخ مصطفى الجداوي وعلى الرغم من أن مهمة المجلس كانت استشارية فقط , ألا إنها مكنت المصريين لأول مره من التشاور في أمور بلادهم , وعدت هذه الدواوين بمثابة نواة أولى للعمل البرلماني بالمفهوم الحديث . وبعد أن قام الشعب المصري بعزل الوالي العثماني خورشيد باشا و اختيار (محمد علي)⁽²⁾ 1769-1849 حاكما للبلاد وُعد ذلك تطورا كبيرا في النظام السياسي.⁽³⁾ أنشأ محمد علي (الديوان العالي) وكان الغرض منه تعبئة الرأي العام المصري لضمان ولائه له تمهيدا

(1) نابليون بونابرت : ولد في مدينة جاكسيو في جزيرة كورسيكا في فرنسا و هو ضابط مدفعية في الجيش الفرنسي , أوكل إليه قيادة الجيش الفرنسي الثاني في هجومه ضد النمسا عام 1796, كما قاد جيش الشرق لغزو مصر عام 1798, و بعدها رجع إلى فرنسا عام 1799, و عين حاكما أولا في مصر بعد الإطاحة بحكومة الإدارة , و أصبح إمبراطورا لفرنسا 1804-1815, قاد معارك عديدة أستطاع فيها من احتلال أجزاء كبيرة من أوروبا ألا انه خسر الحرب في النهاية و أستسلم , ثم نفي إلى جزيرة سانت هيلانة و توفي هناك عام 1882 , ألن بالمر , موسوعة التاريخ الحديث 1798-1945, ترجمة سوسن فيصل و يوسف محمد أمين , ج 1 , دار المأمون , بغداد , 1992 , ص 122 ; عبد العزيز سليمان نوار و محمود محمد جمال الدين, التاريخ الأوربي الحديث من عصر النهضة حتى نهاية الحرب العالمية الأولى , دار الفكر العربي , القاهرة , 1999 , ص 296-306 .

(2) محمد علي 1769-1849: والي مصر 1805-1848, ومؤسس الأسرة العلوية المالكة التي حكمت مصر حتى عام 1953, وهذه الأسرة هي سلالة ذات أصول البانية تعود جذورها إلى محمد علي الذي ولد في مدينة قولة عام 1769, احترف تجارة التبغ, وانضم إلى الحملة العثمانية على مصر عام 1799 في موقعة أبي قير الشهيرة وظهر فيها كفاءته في الحرب, بعد توليه عرش مصر عام 1805 اتجه نحو الإصلاح الداخلي, وفي عام 1840 ونتيجة لتطلعاته الخارجية فُرضت عليه معاهدة لندن وقلصت نفوذه الخارجي, ومنحته الحكم الوراثي في عائلته لمصر والسودان توفي عام 1849, واستمرت من بعده هذه لأسرة تحكم بيد أولاده وأحفاده ما يقارب القرن ونصف القرن للمزيد من المعلومات , عبد الرحمن الرافعي, عصر محمد علي, مطبعة النهضة, القاهرة, 1930, ص 223-238؛ عبد الرحمن بدوي, تاريخ مصر وحضارتها, ج 14, القاهرة, 2010, ص 180-181؛ عبد الوهاب ألكيالي, موسوعة السياسة, ج 6, ط 3, المؤسسة العربية للدراسات والنشر, بيروت, 1995, ص 92-93.

(3) علي هادي المهدي و علي جليل جاسم , مجالس التحديث في مصر (البرلمان المصري 1837 - 1923 أنموذجا) , مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية , العدد 1 , المجلد 28 , بابل , 2020, ص 2 - 3 .

لاستقلاله عن الباب العالي , ثم أُلّف (مجلس المشورة) عام 1824م الذي عُِد نواة لنظام الشورى وكان يتألف من كبار موظفي الدولة و عددهم 33 عضوا و 24 عضوا من مأموري الأقاليم و 99 عضوا من كبار أعيان مصر , كانت وظيفته أبدأ الرأي في المسائل الإدارية العامة دون أن يلتزم محمد علي بتنفيذها أي كان رأي المجلس استشاري وهو مُعين من قبل محمد علي و لم يكن منتخبا.⁽¹⁾

تأسيسا على ما تقدم نجد ان المجالس المقامة في عهدي الحملة الفرنسية و محمد علي باشا كانت استشارية ولم تكن مجالس نيابية بالمعنى المتعارف عليه الآن فلم تتخذ قراراتها من نفسها إنما كانت اقرب للشكلية و تستشار في مواضع محددة فقط .

بدءاً من عام (1866) تعاقبت على البلاد سبعة نظم نيابية اختلفت في قوة سلطاتها التشريعية والرقابية من فترة لأخرى, وجاءت بالتعاقب اثنتان وثلاثون هيئة نيابية تراوح عدد أعضائها بين خمسة وسبعون عضواً وأربع مائه وثمان وخمسون عضواً ساهموا في تشكيل تاريخ مصر في مختلف جوانبه السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية, ويُعد النظام الانتخابي في مصر أحد أقدم النظم المطبقة, وطُبق أول نظام انتخابي في الثامن عشر من تشرين الثاني عام (1866) في عهد (الخدوي إسماعيل)⁽²⁾ 1863- 1879 و افتتح المجلس في الخامس و العشرون من تشرين الثاني و عين الخديوي إسماعيل راغب باشا رئيسا للمجلس في دورة الانعقاد الأولى , كان أهم تحسين ادخله على الإدارة هو أنشاؤه هيئات نيابية في المراكز والمديريات سماها (مجلس شورى النواب) تألف من خمسة و سبعون عضوا يُنتخبون لمدة ثلاث أعوام, و يتولى انتخابهم عُمد البلاد و مشايخها في المديريات و جماعة الأعيان في القاهرة و الإسكندرية , و كانت عملية انتخاب نواب كل مديريه تجري في عاصمتها و كل ناخب ينتخب العضو النائب عن قسمة , و يناط فرز أوراق الانتخاب بلجنة مؤلفة من المدير و الوكيل و

(1) محمد خليل صبحي , تاريخ الحياة النيابية في مصر من عهد ساكن الجنان محمد علي باشا , ج6, مطبعة دار الكتب المصرية , 1939, ص 8- 10; عبد الرحمن الرافعي , عصر محمد علي , ط5 , مطبعة دار المعارف, القاهرة, 1989, ص 516-518.

(2) الخديوي إسماعيل: هو ثاني ثلاثة أولاد لإبراهيم باشا بن محمد علي ولد في الحادي والثلاثون من كانون الأول 1830 في القاهرة , أهتم والده إبراهيم باشا بتعليمه وأرسله في سن الرابعة عشر إلى فيينا عاصمة النمسا للعلاج ولإكمال دراسته أيضاً, ثم سافر إلى باريس إلى المدرسة المصرية وهو في سن السادسة عشر وبرع في الهندسة, أتم دراسته وعاد إلى مصر, وبعد وفاة إبراهيم باشا خلفه في الحكم عباس حلمي الأول وبعد مقتله تولى عمه احمد سعيد الحكم وبعد وفاته عام 1863 حصل إسماعيل على السلطة في عام 1867 ولُقّب بالخدوي, الياس الأيوبي, تاريخ مصر في عهد الخديوي إسماعيل باشا من سنة 1863 إلى سنة 1879, مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة, مصر, 2012, ص 45-48.

ناظر قلم الدعاوي و قاضي المديرية و العمد و الأعيان و بحضور ناظر القسم و يشترط فيمن يُنتخب عضواً أن يكون مصرياً و يتصف بالرشد و لا يقل عمره عن خمسة و عشرون عاماً و لا يكون ممن صدر بحقهم أحكام قضائية , و لم يطرد من وظيفة حكومية فبحكم و يجيد القراءة و الكتابة هذه شروط الدورة الانتخابية السابعة أي بعد مرور ثمانية عشر عاماً على تأسيس المجلس لأن مده كل مجلس ثلاث سنوات أي كان النواب معفيين من هذه الشروط في الانتخابات الست الأولى , و يناط فرز الأصوات بلجنة خاصة, يجتمع المجلس شهرين في كل عام و للخبديوي جمع المجلس أو تأخيره أو تبديل أعضائه و حل المجلس و إجراء انتخابات جديدة وتعيين رئيس مجلس نواب فقط دون أن يكون للمجلس رأي أو ترشيح في هذا التعيين , أراد أن يُعلم الشعب بإشراك وجهائه مع حكامه في أعمالهم الإدارية, أي أراد تعليمه كيفية الوصول إلى حكم نفسه بنفسه , فأقام حول كل مدير مجلساً محلياً يقوم الأهالي بانتخاب أعضائه ليكونوا مستشارين للمدير و عيون له, و يحاسبوا مشايخ البلاد و العُمد على تجاوزاتهم, وكان قد اخذ عليه بعض الكتّاب من أن الهيئة النيابية التي أسسها في بلاده لم تكن على قدر المسؤولية كونها حديثة العهد بهكذا نوع من الاشتراك في الحكم ولم تعرف واجبها جيداً⁽¹⁾

غير أنني اعتقد أن تجربة الخديوي إسماعيل كانت ناجحة في حدود عصره , و أنها خطوة جيدة من حاكم جريء ففي ذلك الوقت لم تكن هناك هكذا هيئات حديثة وديمقراطية في البلاد العربية وهذا مالا يؤاخذ عليه إسماعيل باشا بل هو جهد ايجابي يحسب له, فرغم كونها ذات طابع استشاري ألا أنها عُدت نواة النظام البرلماني في مصر .

ومع ازدياد التدخل الأجنبي في مصر و ازدياد شعور الكراهية إزائه ازدادت المطالبة بحق التمثيل الشعبي , و تبلور ذلك في لائحة وطنية في نيسان عام 1879 وقع عليها كل أعضاء مجلس شورى النواب و العلماء و القوى السياسية تكون المجلس من 120 عضواً وكان له سلطة البرلمانات الحديثة منها أقرار الميزانية وحق النواب في توجيه أسئلة و استجواب النظار و أقرار القوانين و حق انتخاب رئيس للمجلس و وكيلاً له وأعطى للنائب الحق في أبداء رأيه و التمتع بالحصانة البرلمانية و اعتبار النائب ممثل للأمة بأجمعها و أعطت اللائحة للخديوي الحق في حل المجلس و إقامة انتخابات جديدة , لكن هذا التطور أوقف نتيجة التدخل الأوربي وإصدار

(1) عبد الرحمن الراجعي , عصر إسماعيل , ج2, مطبعة النهضة , القاهرة , 1932 , ص83-93؛ الياس الأيوبي , المصدر السابق , ص 93-96 .

فرمان بخلع الخديوي إسماعيل و تنصيب الأمير (محمد توفيق)⁽¹⁾ 1879-1892 محلة و في عهده تم إجراء انتخابات عامة لافتتاح مجلس النواب في الثالث والعشرون من كانون الأول عام 1881 لافتتاح ما اسماه (مجلس شورى القوانين) وأطلق عليه أيضا (مجلس النواب)⁽²⁾ حيث يكون مشايخ البلد وعُمادها هم من يختارون نواب المجلس دون أي تدخل من الحكومة , وكان النواب يُنتخبون أيضا من قبل أعيان الشعب و البعض منهم يُعين من قبل الخديوي , وبعضهم دائم العضوية و عددهم أربعة عشر عضوا بقوا لحين حل المجلس , أما المُنتخبون عددهم ستة عشر عضوا مُنتخب انتخاب مباشر و قد جرت الانتخابات في صورة واضحة وحرّة لأول مره في تاريخ مصر الحديث⁽³⁾ , وتم افتتاحه في السادس والعشرون من كانون الأول عام 1881 و أُنْتُخب لرئاسة المجلس محمد سلطان باشا في الثامن عشر من كانون الأول عام 1881 حتى السادس و العشرون من آذار عام 1882, في الهيئة النيابية الأولى , وكانت القوى الوطنية قد طالبت بإقامة حياة دستورية و برلمانية تهدف إلى الحد من التدخل الأجنبي.⁽⁴⁾ ألا أن بريطانيا قررت هدم نظام المجلس النيابي بحجة تهدئة الأحوال في مصر و استبداله بنظام آخر تمثل بمجالس قانوني أول آيار 1883 و هذان قانونان من نتاج بريطانيا لوضع نظاما تستطيع بريطانيا من خلاله إحكام سيطرتها على مصر و تمثل بتشكيل مجالس المديريات و الجمعية العمومية و مجلس شورى القوانين , عدد أعضاء الجمعية العمومية اثنان و ثمانون عضو منهم

(1) الخديوي توفيق: هو محمد توفيق بن إسماعيل بن إبراهيم بن محمد علي باشا, وهو الابن الأكبر للخديوي إسماعيل, وهو سادس حكام مصر, ولد في القاهرة في الخامس عشر من تشرين الثاني عام (1852), أمه كانت مستولدة للخديوي ولم تكن أمة ضمن زوجات الخديوي الأربع, وربما ذلك سبب عدم إرساله مع باقي أبناء إسماعيل للدراسة في الخارج, نصّب توفيق خديوي لمصر في عام 1879, شهد عهده قيام الثورة العربية, توفي في السابع من كانون الثاني عام 1892, بن الزين فيروز, مصر في عهد الخديوي توفيق (1892-1879), رسالة ماجستير, جامعة محمد خيضر, الجزائر, 2016, ص 18-22؛ عزيز زند, تاريخ الخديوي محمد باشا توفيق, مكتبة مدبولي, القاهرة, 1991, ص 6.

(2) مجلس النواب: أو البرلمان هو هيئة تشريعية تمثل السلطة التشريعية في الدول الدستورية, حيث يكون مختصاً بحسب الأصل بجميع ممارسات السلطة التشريعية وفقاً لمبدأ الفصل بين السلطات ويتكون من مجموعة من الأفراد ويطلق عليهم اسم نواب الممثلين, ويكون التحاقهم بالبرلمان عن طريق الانتخاب والاقتراع العام باستخدام الأساليب الديمقراطية ويتم اختيارهم بواسطة المواطنين من الشعب, وللبرلمان السلطة الكاملة بإصدار التشريعات والقوانين أو ألغائها والتصديق على الاتفاقات الدولية والخارجية التي يبرمها ممثلوا السلطة التنفيذية ويطلق على البرلمان تسميات مختلفة حسب كل دولة مثل مجلس النواب أو المجلس التشريعي أو مجلس الشعب أو مجلس الأمة أو الجمعية الوطنية أو المؤتمر العام الوطني , عبد العظيم عبد السلام, النظم السياسية (دراسة مقارنة) ط3, مطبعة الأهرام, مصر, 1999, ص 224 .

(3) عبد الرحمن الرافي, الزعيم الثائر احمد عرابي, دار مطابع الشعب, القاهرة, 2001, ص 85؛ محمود الحفيف, فصل من تاريخ الثورة العربية, مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة, القاهرة, د.ت, ص 33؛ محمد خليل صبحي, المصدر السابق, ص 57 .

(4) سهير حلمي, أسرة محمد علي, مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب, مصر, 2003, ص 233 .

سته و أربعون عضوا منتخبا , و الباقي يتم تعيينهم من قبل أعضاء مجلس شورى القوانين , و هيئة النظار , ووظيفة الجمعية العمومية ابدأ رأيها في المسائل و المشروعات المحولة لها من قبل الحكومة للبحث فيها و للحكومة الحرية في الأخذ بها أو لا و تجتمع مره كل سنتين⁽¹⁾ استمرت الحياة النيابية التي أنشأها توفيق باشا بعد وفاته عام 1892حتى عام 1913 ودخلت في عهد حكم الخديوي (عباس حلمي الثاني)⁽²⁾ 1892-1914 , و بتولي الأخير الحكم في مصر عام (1892) كان من ضمن قراراته توسيع سلطات مجلس شورى القوانين وحل المجلس القديم والجمعية العمومية , واصرر الخديوي عباس حلمي قرارا بتشكيل الجمعية التشريعية مكونة من سبعة عشر عضواً معيناً منهم الرئيس و احد الوكيلين ,ثمانية من نضار الحكومة وستة وستون عضوا منتخبا منهم الوكيل الثاني و أجرى عليهم الخديوي مكافأة شهرية لكل عضو قدرها خمسة وعشرون جنيها ومدة عضوية كل عضو ست سنوات على أن يتم تجديد عضوية ثلث الأعضاء مره كل سنتين , وكان إسماعيل محمد باشا أول رئيس للبرلمان المصري في عهد عباس حلمي للفترة من الثالث من تشرين الثاني عام 1899الى السابع من نيسان عام 1902⁽³⁾, و لا بد لي هنا أن اذكر مجلس المبعوثان الذي افتتحته الدولة العثمانية عام 1877و عطل ما يقارب ثلاثين عاما و أعيد افتتاحه في الثالث و العشرون من تموز عام 1908في عهد (السلطان عبد الحميد الثاني)⁽⁴⁾ 1876-1909فكان أول مجلس يأتي في ظل

(1)احمد فتحي سرور و إسماعيل سراج الدين و يونان لبيب رزق , مجلس الشعب المصري , مكتبة الإسكندرية , مصر , 2008 , ص 27 .

(2)عباس حلمي الثاني 1874-1944 : احد أحفاد محمد علي باشا ولد عباس حلمي الثاني في الإسكندرية عام 1874وتوفي عام1944, امة أمينة ألهامي حفيده السلطان العثماني عبد المجيد ,وهو اكبر أبناء الخديوي توفيق ,التحق بالمدرسة العلية التي إنشائها أبوه في عابدين , وفي عام1884التحق مع أخوه بمدرسة هكسوا في سويسرا , ثم انتقلا عام 1888الى مدرسة في النمسا لدراسة العلوم السياسية والعسكرية , منح رتبة الباشوية بعد وفاة والده الخديوي توفيق عام 1892 وهو بعمر سبعة عشر عاما كونه كان مناهضا لسياسة الاحتلال البريطاني , تعرض لمحاولة اغتيال في اسطنبول في الخامس والعشرون من تموز عام 1914 , وفي التاسع عشر من كانون الأول عام 1919تم عزل عباس حلمي الثاني من قبل بريطانيا , توفي عباس في منفاه في سويسرا في التاسع عشر من كانون الأول عام (1944) , عباس حلمي الثاني , عهدي : مذكرات عباس حلمي الثاني خديوي مصر الأخير 1892-1914, دار الشروق , القاهرة , 1993, ص 37-44 ; سهير حلمي, المصدر السابق , ص 251 .

(3)محمد خليل صبحي , المصدر السابق , ص 79-86 .

(4)السلطان عبد الحميد : هو السلطان الرابع و الثلاثون من سلاطين الدولة العثمانية , تولى عرش الدولة و هو في الرابعة و الثلاثون من عمرة , إذ ولد في الثاني و العشرون من أيلول عام 1842 , توفيت والدته و هو في العاشرة من عمرة , فاعتنت فيه زوجة أبيه وأحسن تربيته , وقد تأثر السلطان عبد الحميد بتلك التربية الحميدة وانعكس ذلك على شخصيته , بوبع للخلافة بعد أخيه مراد في الحادي و الثلاثون من آب عام 1876, لم ينال نصيب وافي من التعليم ألا انه ثقف نفسه بنفسه من خلال القراءة , شهدت فترة حكمه العديد من الأحداث المهمة حيث فقدت الدولة العثمانية أجزاء كثيرة من أراضيها بقبرص و تونس و مصر , كانت فترة حكم

قانون انتخابي وكان يحق للذين أعمارهم 25-30 عاما التصويت في الانتخابات، الذي دعاني لذكر مجلس المبعوثان انه أعيد افتتاحه في عهد الخديوي عباس حلمي باشا في الدولالخاصة مباشرة للدولة العثمانية و ليستالخاصة اسميا لها إذ كانت ولايتي تونس و الجزائر محتلتان من قبل فرنسا كما احتلت مصر و السودان من قبل بريطانيا و لم تعد الدولة العثمانية تمارس سلطتها المباشرة في حكم هذه الولايات و بالتالي لم تمثل في المجلس⁽¹⁾ عودة لعهد الخديوي عباس حلمي و تحديدا إلى الحادي و العشرون 1913 من تموز صدر قانون بإنشاء جمعية تشريعية تحل محل مجلس الشورى و الجمعية العمومية و تأليف مجلس في كل مديريه ، وتكونت الجمعية التشريعية من (83) عضو منهم (17) معينون ، للأقباط (4) أعضاء و للعرب البدو (3) أعضاء و للتجار و الأطباء و رجال الدين (2) عضو ، و المجالس البلدية عضو واحد ، و (66) عضو منتخب بواسطة الأهالي ، اختصاص الجمعية التشريعية الموافقة على إصدار قانون أو مشروع قانون تقدمه الحكومة أو عدم الموافقة عليه على أن يؤخذ برأيها ، فلا يجوز إصدار قانون إلا بعد موافقتها. وفي الثالث عشر من كانون الأول أجريت انتخابات أعضاء مجلس النواب، و أنتخب عبد الخالق مذكور باشا و عبد الرحيم الدمرداش و إبراهيم سعيد باشا ، و كان أول تمثيل برلماني قومي من طائفة اليهود المصريين هو يوسف أصلان قطاوي باشا . وعين الخديوي عباس حلمي احمد مظلوم باشا لرئاسة البرلمان وذلك في التاسع عشر من كانون الأول عام 1913⁽²⁾.

وتميز البرلمان في عهد عباس حلمي بمساندته لسياسة الخديوي المناهضة للاحتلال البريطاني كرفض زيادة الاعتماد المخصص للجيش البريطاني فكان المستشار المالي البريطاني يجلس أمام رئيس مجلس النواب المصري ، وكانت حكومة الاحتلال البريطاني تعمل على المدى البعيد لتوجيه خيارات مصر لخدمه مجهودها الحربي في المنطقة ، فضلا عن قيام اللورد كرومر

السلطان عبد الحميد الثاني عموما في مرحلة سقوط و انهيار الدولة العثمانية ، تنازل عن العرش لأخيه في =السابع و العشرون عام 1909، توفي السلطان عبد الحميد في العاشر من شباط عام 1918، يوسف حسين يوسف ، أسباب خلع السلطان عبد الحميد الثاني 1876 - 1909، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة اليرموك/ كلية الآداب ، الأردن، 2000، ص2-4وص5وص184وص210.

⁽¹⁾ عصمت عبد القادر ، دور النواب العرب في مجلس المبعوثان العثماني 1908- 1914، الدار العربية للموسوعات ، بيروت ، 2006 ص 33 ؛ اشرف محمد عبد الرحمن ، النواب العرب في مجلس المبعوثان العثماني في استانبول (1908- 1914) ، مجله بحوث الشرق الأوسط ، العدد 21، جامعه عين شمس ، 2007 ، ص 373 .

⁽²⁾ احمد فتحي سرور و إسماعيل سراج الدين و يونان لبيب رزق ، المصدر السابق ، ص30-33.

القنصل البريطاني العام بالتدخل بشكل دائم في شؤون مصر الداخلية و محاولته تسيير أمور البلاد بشكل مباشر أو غير مباشر⁽¹⁾.

يبدو مما تقدم أن تعيين أو انتخاب أعضاء مجلس النواب يتأثر بالعوامل الخارجية المتمثلة بالضغط السياسي من قبل قوى مؤثرة في سياسة الخديوي إجباريا أو طوعيا كبريطانيا . وفي عهد السلطان (حسين كامل إسماعيل)⁽²⁾ 1914-1917 توقفت الجمعية التشريعية عن الانعقاد طيلة سنوات الحرب العالمية الأولى بحجة الحرب فلم تتعقد الجمعية خلالها⁽³⁾. كما تألف البرلمان المصري بموجب دستور 1923 من مجلس شيوخ ومجلس نواب يُنتخب كل أعضائه (ويجري انتخاب قسمة المُنتخب من فئات محددة تنتمي للشرائح العليا في المجتمع) وهو من يسقط الحكومة و يُسألهَا و مجلس شيوخ مكون من عدد من الأعضاء يُعين (الملك فؤاد)⁽⁴⁾ خمسيهم و ينتخب الثلاثة أخماس الباقون بالاقتراع العام وفق أحكام قانون الانتخاب , وهو يساهم في إصدار القوانين ولكنه لا يُسأل الحكومة و لا يسقطها وذلك وفقا لدستور عام(1923)⁽⁵⁾الذي استمر حتى1953, الذي نص على إقامة حياة نيابية في مصر يشارك

(1) عباس حلمي الثاني , المصدر السابق , ص 53-54 و 79.

(2) حسين كامل إسماعيل : حسين كامل (اسم مركب) ولد عام 1953 و لحرص والده السلطان إسماعيل على تعليم جميع أبنائه في الكليات الحربية , التحق الأمير حسين كامل بمدرسه (سان كلو) الحربية في باريس , عاد إلى مصر عام 1869 و بعدها انتقل إلى باريس لإكمال دراسته اشتهر بحبه للزراعة و العناية بشؤون الفلاحين فتولى في عهد أبيه التفاتيش الزراعية و أنشأ الجمعية الزراعية الملكية , انفرد بين أمراء ألعائلة المالكة كونه تقلد اكبر عدد من المناصب الوزارية إذ تولى نظارات منها المعارف و الأوقاف والداخلية و البحريه و الأشغال و المالية كما ترأس مجلس شورى القوانين عام 1910 وأصبحت تسمية وزاره في عهده بدل النظارات , لم يحبه الشعب المصري , في عهده تم إلغاء وزاره الخارجية بموجب نظام الحماية الذي فرضته بريطانيا على مصر عام1914م, سهير حلمي, المصدر السابق, ص281-283.

(3) محمد خليل صبحي , المصدر السابق, ص 79؛ احمد فتحي سرور و إسماعيل سراج الدين و يونان لبيب رزق , المصدر السابق , ص 33 .

(4) فؤاد الأول: ولد في السادس و العشرون من آذار وقيل الخامس و العشرون من آذار عام 1868 تلقى تعليمه في سن السابعة في قصر عابدين وبقي فيها ثلاث سنوات ودخل مدرسة توديكوم وبقي فيها حتى عام 1879م و أكمل دراسته في مدرسه الإعدادية الملكية في تورينو في ايطالية 1880وبقي فيها خمس سنوات ثم التحق بالأكاديمية الحربية في مدينة تورينو 1885وفي عام 1890ترك الأمير احمد فؤاد ايطاليا وسافر إلى أأستانة وعينه السلطان عبد الحميد رئيسا لحاشيته العسكرية ثم ملحقا عسكريا في أأسفارة العثمانية في فينا 1890بقي هناك سنتين وفي عام 1892 استدعاه ابن أخيه الخديوي عباس حلمي الثاني إلى مصر وسلمه منصب قيادي في الجيش المصري بقي فيه حتى 1895 عرض عليه عرش مصر من قبل بريطانيا فوافق عام 1917 م وجمع فؤاد لقب سلطان وملك مصر عام 1922 عندما أعلنت مصر مملكة مستقلة في الخامس عشر من آذار عام 1922 وبذلك أصبح أول حاكم مصري جمع بين لقبين السلطان والملك خلال فترة حكمه, كما شهد عهده أحداث بارزه مثل استمرار الحرب العالمية الأولى وثورة 1919 واستقلال مصر عام 1922, توفي عام 1936 , علي سالم ساجت, فؤاد الأول ودوره السياسي في مصر حتى عام 1936, رسالة ماجستير (غير منشورة), كلية التربية/ الجامعة أألمستنصرية, 2016, ص 7-11.

(5) دستور 1923: مثل هذا الدستور خطوة هامة في التطور الدستوري و السياسي لمصر حيث نقل نظام الحكم فيها من مرحلة الحكم المطلق إلى مرحلة الحكم الدستوري و الحكم الملكي المقيد , و أكد على مفهوم الدولة

الشعب فيها في حكم البلاد من خلال مجلس نيابي يختار الشعب أعضاؤه ويشكل الحزب الحائز بأغلبية برلمانية الحكومة، وفي الثلاثين من نيسان عام 1923 صدر قانون الانتخاب وفق أسس وقواعد منها حق الانتخاب مقرر لكل مصري بلغ إحدى وعشرين عاما ، انتخاب أعضاء مجلس النواب على درجتين الأولى انتخاب المندوبين الثلاثينيين والدرجة الثانية انتخاب النواب ومدة نيابية المندوب الثلاثيني خمس سنوات وهم الذين ينتخبون عضو مجلس النواب في دائرتهم ، و يشترط أن يكون عمر النائب بمجلس النواب ثلاثين سنة وفي مجلس الشيوخ أربعين ، ولم يشترط فيهم شروط مالية أو ثقافية واشترط على مجلس الشيوخ أن لا يجوز انتخاب احد محكوم جنائيا ، و المحجور عليهم يجمد حقهم في الانتخاب ، و يمنع من أشهر إفلاسه من حق الانتخاب ، وتم فرض عقوبة السجن لعام أو دفع غرامة لكل من يستعمل القوة لمنع الناخب من الإدلاء بصوته لمن يرغب⁽¹⁾

لقد عانت الحياة البرلمانية المصرية في أعقاب دستور 1923 من تدخلات الملك فؤاد و ذلك لتقليص صلاحيات مجلس النواب و لتقوية سلطات الملك في مواجهه البرلمان يلاحظ هنا أن مجلس النواب لم يُسائل الحكومة وكان غير قادراً على إسقاطها فلم يُسقط وزارة قطا ، بل على العكس كانت الوزارة هي من تسقطه وتجري انتخابات جديدة بنتائج مناسبة لمصالحها لذا لم يُكمل مدته الدستورية المقررة وهي خمسة سنوات ، على العكس من مجلس الشيوخ الذي كان غير قابل للحل لأنه ليس من سلطته إسقاط الوزارة لذا كان مجلسا تواجدت فيه المعارضة على الدوام.⁽²⁾

رغم ذلك اهتم الشعب المصري بالإعداد للانتخابات فتألفت لجان شعبية في مختلف المدن المصرية ، و خاض مع الوفد في الحملة الانتخابية عدة أحزاب منها حزب الأحرار الدستوريين و الحزب الوطني و المستقلين ، و أقيم في الثاني عشر من كانون الثاني عام 1924 أول انتخابات

القانونية التي تقوم على توزيع السلطات العامة بين الملك و الوزارة و البرلمان كما نقل مصر من وضع الدولة = التابعة إلى المستقلة ، و جعل التشريع بيد البرلمان (مجلسي النواب و الشيوخ) ونص على أن الملك لا يستطيع إصدار قانون ألا إذا اقره البرلمان ، على عدم الجمع بين السلطتين ، و اخذ بالنظام النيابي البرلماني القائم على أساس الفصل و التعاون بين السلطات و الأخذ بنظام المجلسين (مجلس الشيوخ و مجلس النواب) ، ألا أن الملك اختص بسلطات كبيرة لنفسه في دستور 1923 و هذا أدى إلى أضعاف التجربة النيابية ، محمد حماد ، قصة الدستور المصري معارك ووثائق ونصوص ، مكتبة جزيرة الورد ، القاهرة ، 2011 ، ص 127- 130

(1) المصدر نفسه ، ص 139 و 144 و ص 166 - 167 و ص 169- 170.

(2) طارق البشري و إبراهيم بدران و عبد الرحمن أبو زيد و ليلى شرف ، التعددية السياسية و الديمقراطية في الوطن العربي ، عمان ، 1989 ، ص 83 - 84.

نيابية في تاريخ مصر حيث اهتم الشعب المصري بالأعداد لهذه الانتخابات فتألفت لجان شعبية في مختلف المدن المصرية وخاض الانتخابات مع الوفد كل من الأحرار الدستوريين و الحزب الوطني و المستقلين حيث فاز حزب الوفد بأغلبية ساحقة بحصوله على 90% من مقاعد مجلس النواب وكان عدد مرشحي حزب الوفد 219 مرشحاً حاز منهم على 179 مقعداً من مقاعد مجلس النواب البالغة 211 مقعد , وفاز الوفد بالانتخابات⁽¹⁾ و من أعمال البرلمان التي ساهمت في إثراء العملية الانتخابية قانون الانتخاب والذي صدّق عليه الملك في الحادي عشر من آب 1924م و الذي أكسب عملية الانتخاب عدة مزايا مثل الانتخاب المباشر و الاقتراع العام دون قيد المال أو شهادة علمية , و إلغاء شرط الترشيح للعضو المرشح للنيابة , وترشيح العضو في أي دائرة من دوائر البلاد , لأن المرشح إذا فاز أصبح ممثلاً عن الأمة كلها.⁽²⁾

وعلى الرغم من فوز الوفد بانتخابات 1924 وحصوله على اغلب مقاعد البرلمان واضطرار الملك فؤاد الأول قبول من جاءت بهم الانتخابات البرلمانية إلا أنه ظل يتحين الفرص للتخلص منهم , و بالفعل قام بحل البرلمان في الرابع والعشرون من كانون الأول عام 1924⁽³⁾, و بعد حله تم إجراء انتخابات برلمانية في الثاني عشر من آذار عام 1925 وفاز فيها الوفد وانعقد المجلس في الثالث و العشرون من آذار عام 1925 ألا انه بعد تسع ساعات اصدر الملك فؤاد مرسوماً بحل المجلس , بعد ذلك صدر مرسوم انعقاد البرلمان في العاشر من حزيران 1926 حضر الملك فؤاد جلسة الافتتاح وتم انتخاب (سعد زغلول)⁽⁴⁾ 1859-1927 رئيساً لمجلس النواب بحصوله على 123 صوتاً وحصل منافسه عبد الخالق ثروت على

(1) صحيفة الأهرام , العدد 14265 , 26 كانون الثاني 1924 ؛ علي سالم ساجت , المصدر السابق , ص171.

(2) أحمد فتحي سرور و إسماعيل سراج الدين و يونان لبيب , المصدر السابق , ص 38 .
(3) صحيفة الأهرام , العدد 14265 , 26 كانون الثاني 1924 ؛ علي سالم ساجت , المصدر السابق , ص171.

(4) سعد زغلول : (1859-1927) ولد سعد زغلول في قرية أبيانه تابعة لمركز فوه سابقاً (مطوبس حالياً) اختلف في تاريخ ولادته فقليل انه ولد عام 1857 وقسم آخر من المؤرخين يذكرون انه ولد عام 1858, تلقى تعليمه في الحقوق المصرية, في جامعة الأزهر الإسلامية في القاهرة, ثم عمل كداعية, وانخرط في مجال الصحافة, كما أصبح قاضياً عام 1892, تزوج عام 1895 من ابنة مصطفى فهمي باشا وكان رئيس وزراء مصر. في عام 1906 أصبح رئيساً لوزارة التربية والتعليم, ثم بعد فترة أصبح له دوراً بارزاً في تشكيل حزب الأمة (حزب الشعب), تزعم المعارضة في الجمعية التشريعية التي شكلت (جماعة الوفد) وطالبت بالاستقلال و إلغاء الحماية, بعد نفيه قامت ثورة 1919 وبعد عودته قاد القوى الوطنية المصرية حتى إجراء الانتخابات عام 1924 وفاز بها حزب الوفد وشكل أول وزارة, توفي عام 1927, عباس محمود العقاد, سعد زغلول : زعيم ثورة, مطبعة حجازي, القاهرة, د. ت, ص 37-66.

85 صوتا وكانت النتيجة صدمة لجميع خصوم الوفد⁽¹⁾، في الخامس و العشرون من حزيران 1928 أقال الملك فؤاد وزارة (مصطفى النحاس)⁽²⁾ 1879 - 1965 وعهد الملك إلى (محمد محمود)⁽³⁾ باشا 1877 - 1941 بتأليف وزارة جديدة مؤلفة من الأحرار الدستوريين و عدد من أحزاب القصر ، وعددهم خمسة و ثلاثون نائباً من مجموع مائتين و أربعة عشر نائباً ، قامت هذه الوزارة بجل مجلس النواب و الشيوخ و عطلت الحياة الدستورية⁽⁴⁾ . ثم تولى عدلي يكن في الرابع من تشرين الأول 1929 رئاسة الوزارة التي كانت مهمتها إعادة الحياة الدستورية و إجراء انتخابات حرة و تم إصدار أمرا ملكيا في الحادي و الثلاثون من تشرين الأول 1929 بارجاع مواد الدستور المعطلة ودعوة البرلمان بمجلسيه للانعقاد في الحادي عشر من كانون الأول 1930 وحددت الوزارة يوم الحادي والعشرون من كانون الأول 1929 لإجراء الانتخابات وفتحت إقفال أبواب البرلمان التي كانت مغلقة منذ تموز 1928 وعند إجراء الانتخابات فاز الوفد أما حزب الأحرار امتنع عن المشاركة فيها فقدم عدلي يكن بسبب ذلك استقالته إلى الملك فؤاد في الحادي 1930 بتأليف الوزارة الثانية للنحاس ، و تم افتتاح البرلمان في الحادي عشر من الشهر نفسه ألا أن النحاس قدم استقالته في السابع عشر من حزيران 1930 للملك فؤاد معللا ذلك بعدم تمكنه و زملائه من تنفيذ برنامج الوزارة الذي وعد به⁽⁵⁾ اختار الملك فؤاد (إسماعيل صدقي)⁽⁶⁾ 1875

(1) ماريوس كامل ديب ، السياسة الحزبية في مصر الوفد و خصومة 1919-1939 مع فصل خاص عن الوفد الجديد ، ترجمة عبد السلام رضوان ، المركز القومي للترجمة ، القاهرة ، 2009 ، ص 102 .

(2) مصطفى النحاس 1879-1965: من مواليد سمنود ، عمل قاضيا ، كان من أبناء الحزب الوطني عندما اختاره سعد زغلول لعضوية الوفد 1908 ، كان سكرتيرا للوفد ، و رأس الوفد 1927 بعد وفاة سعد زغلول ، قام بتوقيع معاهدة 1936 م مع بريطانيا ، و ألغاهها عام 1951 ، كان معارضا للقصر و الأحزاب الموالية للقصر ، تقلد منصب رئاسة الوزارة سبع مرات ، و تعرض للاغتيال ست مرات ، توفي في الثالث و العشرون من آب 1965 . لمعي مطيعي ، موسوعة 1000 شخصية مصرية ، الدار العربية للكتاب ، القاهرة ، 2006 ، ص - ص 533-532 .

(3) محمد محمود: ولد في الرابع من نيسان 1878 في أسبوط ، درس الابتدائية 1892 ، كما درس في المدرسة التوفيقية في القاهرة و تخرج منها 1897 ، ثم أرسله والده إلى بريطانيا ليدرس في جامعة أكسفورد وحصل على الدبلوم في التاريخ الحديث ، و يعد أول مصري تخرج من جامعة بريطانية ، انتمى محمد محمود إلى حزب الوفد ، ونفي مع سعد زغلول إلى مالطة ، سافر إلى الولايات المتحدة الأمريكية مع الوفد لعرض القضية المصرية ، انشق عن حزب الوفد وانتمى إلى حزب الأحرار الدستوري عام 1922 ، واختير وكيل للحزب ، شكل وزارة المواصلات في حزيران 1926 و زيرا للمالية في آذار 1927 و رئاسة الوزارة عام 1928 ، و شارك في المفاوضات مع بريطانيا 1929 ، ثم انتمى للمعارضة في البرلمان ، توفي في الحادي و الثلاثون من كانون الثاني عام 1941 ، محمد الجوادي ، محمد محمود باشا و بناء دولة ، مكتبة الشروق الدولية ، القاهرة ، 2014 ، ص 23 و ص 79؛ يونان لبيب رزق ، تاريخ الوزارات المصرية ، القاهرة ، 1975 ، ص 322 .

(4) محمد حماد ، المصدر السابق ، ص 229 .

(5) المصدر نفسه ، ص 24-240 و 245 .

(6) إسماعيل صدقي 1875-1950 ، سياسي و وزير و رئيس وزراء سابق من مواليد مركز زفتى في محافظة الغربية ، درس الحقوق و عمل وهو طالب مع صحيفة اللواء مع مصطفى كامل ، ثم اشترك مع احمد لطفي

1950-رئيسا للوزارة الجديدة التي ألقها في العشرين من حزيران 1930, وأجريت الانتخابات في الرابع عشر من أيار 1931 و قام إسماعيل صدقي باستبدال دستور 1923 بدستور جديد دستور 1930 ليناسب الملك فؤاد فقوى السلطة و أضعف البرلمان و أنقص مدة عقدة من ستة أشهر إلى خمسة أشهر و قيد سلطة البرلمان وبموجب دستور 1930 تألف مجلس النواب من 150 عضوا يوزع في المحافظات ويكون الانتخاب على درجتين , انتخاب الدرجة الأولى يجري على أساس الاقتراع العام , و الدرجة الثانية يجب توفر في الناخبين شرط النصاب المالي , و يجوز إعفاء الناخبين من هذا الشرط إذا توفرت فيهم كفاءة خاصة , و يشترط في الناخب أن يكون بالغ سن الثلاثين , فجاءت نتيجة الانتخابات لصالح الملك و لم يبق في البرلمان مكان للمعارضة من خلال تحويل الانتخاب ذي الدرجتين إلى انتخاب مباشر مدعيا انه أفضل تعديل لقانون الانتخابات.⁽¹⁾

عندما أجريت الانتخابات (الصورية) كما وصفها عبد الرحمن الراجحي في كتابه في أعقاب الثورة المصرية الجزء الثاني) في الرابع عشر من أيار 1931 قاطع الوفد والدستوريون و الأحرار الانتخابات ولم يشترك فيها سوى (حزب الشعب) الذي أنشأه إسماعيل صدقي و حزب الاتحاد و الحزب الوطني و أعلنت نتيجة الانتخابات في الثامن عشر من أيار إذ أحرز الاتحاديون 40 مقعدا وحصل حزب إسماعيل صدقي على 80 مقعدا من أصل 150 مقعدا في مجلس النواب وهذا لم يعني أن الرأي العام تغير أو أن البلاد تؤيده بالفعل بل يرجع إلى تلاعب رجال الإدارة وتزوير النتائج حيث أوعزت إلى لجان الانتخاب تزوير محاضرها فقد اثبت فيها حضور الناخبين زورا وتخلل عملية الانتخاب أحداث عنف ذهب ضحيتها قتلى وجرحى⁽²⁾ ثم استقال إسماعيل صدقي في الحادي و العشرون من أيلول 1933 لعدم قدرته صحيا على الاستمرار , ووافق الملك فؤاد على استقالته في السابع و العشرون من ايلول 1933.⁽³⁾

السيد في أنشاء مجلة قانونية (الشرائع) بعد تخرجه شغل وظيفة كاتب في النيابة ثم مساعد نيابة فوكيلا لوزارة الداخلية ثم عين وزيرا للزراعة ثم انضم إلى الوفد المصري في بداية تكوينه ونفي مع زعماء الوفد إلى مالطة عام 1919 وفي عام 1930 تولى رئاسة الوزارة وبذل الدستور المصري بما يتوافق مع أهواء الملك وبريطانيا , انشأ حزب الشعب رئيس مجلس الوزراء عامي 1946 و 1947, توفي عام 1950, لمعي مطيعي , المصدر السابق, ص 111-112 .

(1) إسماعيل صدقي , مذكراتي , مؤسسة هنداوي للتعليم و الثقافة , القاهرة , 2012, ص 67 و ص 75 .
(2) عبد الرحمن الراجحي , في أعقاب الثورة المصرية ثورة سنة 1919, ج 2 , ط 3 , دار المعارف , القاهرة , 1988 , ص 155 و ص 165 .

(3) ثامر نعمة خضير البديري , مصر في سنوات الأزمة الاقتصادية العالمية 1929 - 1933, رسالة ماجستير (غير منشورة) , كليته الآداب / جامعة بغداد , 2006 و ص 128 .

في عام 1934 عهد الملك فؤاد إلى محمد توفيق نسيم لتأليف الوزارة وذلك في الثالث عشر من تشرين الثاني عام 1934 وقام الأخير بجل البرلمان بمجلسيه، ألا أن الملك عاد وصدر أمر ملكي في الثاني عشر من كانون الأول 1935 بأعادة النظام الدستوري الذي أقر عام 1923 وأعقبه أعاد العمل بقانون الانتخابات المباشر ، ألا أن الأحزاب لم تكن مطمئنة من حياد هذه الوزارة في حال إجراء انتخابات تحت إصرار أغلبية الأحزاب أشار الملك إلى محمد توفيق نسيم في الحادي والعشرون من كانون الثاني 1936 بتقديم استقالته بحجه ليس له برلمان يؤيده ، وهكذا عهد الملك فؤاد في الثلاثين من كانون الثاني 1936 الى علي ماهر بتشكيل الوزارة الجديدة التي كان الغرض منها تحديد هيئة المفاوضات مع بريطانيا و إجراء انتخابات حرة لتأليف برلمان ، وتم إصدار مرسوم ملكي في الثاني والعشرون من آذار 1936 .⁽¹⁾

توفي الملك فؤاد في الثامن والعشرون من نيسان عام 1936 و كان دستور 1923 قد نص على وجوب اجتماع البرلمان عند وفاة الملك في مدة لا تتجاوز العشرة أيام و لتجنب دعوة البرلمان القديم للانعقاد كما نص الدستور في حاله إذا ما كان مجلس النواب منحلا ، لذا أقيمت انتخابات مجلس النواب في السابع من أيار عام 1936 فاز الوفد بالأغلبية و افتتح البرلمان في الثالث والعشرون من أيار 1936⁽²⁾ أعلن فيها تسليم مجلس الوزراء سلطات الملك الدستورية كون وريث الملك فؤاد الملك (فاروق الأول)⁽³⁾ لم يبلغ السن القانونية ، شكلت وزارة وفدية في العاشر من أيار عام 1936 برئاسة مصطفى النحاس باشا ألا أنها أُقيمت في الثلاثين من تموز عام 1937 و شكل الوزارة بعدها محمد محمود باشا. حكم الملك فاروق الأول مصر رسميا في التاسع والعشرون من تموز عام 1937 بادر محمود فهمي النقراشي و احمد ماهر بعد إقصائهم عن حزب الوفد إلى تشكيل حزب الهيئة السعدية، ودخل الانتخابات البرلمانية التي أُقيمت في الثاني من شباط عام 1938 و التي تنتهي في الثاني من نيسان اشتركت فيها

(1) محمد حماد ، المصدر السابق ، ص 281 و ص 293- 297 .

(2) طاهر احمد الطناحي ، فاروق الأول ، دار الهلال ، مصر ، 1936 ، ص 184 - 185 .

(3) فاروق الأول : ولد في القاهرة في قصر عابدين في الحادي عشر من شباط عام 1920 والدة احمد فؤاد ملك مصر و سادس أنجال الخديوي إسماعيل بن إبراهيم باشا بن محمد علي باشا الكبير ، وهو الذكر الوحيد الذي رزق به الملك فؤاد و أربع إناث ، وهو آخر ملوك مصر من حكم أسرة محمد علي باشا ، تلقى تعليمه في بريطانيا منذ وقت مبكر من حياته و التحق بجامعة ولونش العسكرية ، و بعد وفاة والده اضطر للعودة إلى مصر ليتولى رسميا طبقا لقانون الوراثة ، وفي السادس من أيار عام 1936 تولى عرش المملكة المصرية ، نور أياد عبد الله ، فاروق بن فؤاد الأول و دورة في الحياة السياسية في مصر حتى عام 1952 ، رسالة ماجستير ، كلية التربية الأساسية ، الجامعة المستنصرية، 2015 ، ص 6- 10 .

حكومة محمد محمود باشا وهي الانتخابات التي كان تدخل الحكومة فيها واضحا لصالح مرشحها أدى إلى التلاعب بنتائجها⁽¹⁾, فقد البرلمان استقلاله و أصبح تابعا للملك بعد تولي الملك فاروق الحكم حيث شهدت الحياة النيابية في مصر أول عملية تزوير لصالح حزب أو ضد حزب بعينه، وهي تزوير انتخابات عام (1938) والذي زورها رئيس الوزراء المصري محمد محمود باشا وذلك بفرضها في معظم الأوقات كل أساليب الإكراه و التزيف لإسكات الصحافة و إرهاب أحزاب المعارضة في مجلس النواب لمنعها من إنقاذ الحكومة⁽²⁾ فاز قوميون ب92 صوت من مجموع (264) و حصلت الهيئة السعدية على (80) مقعد من مجموع 264 مقعدا في مجلس النواب , بينما حصل الأحرار الدستوريون على (113) مقعدا بينما حزب الوفد على (12) مقعدا و الوطني (4) مقاعد و المستقلون (55) مقعد.⁽³⁾

استقالت وزاره محمد محمود في عام 1939 و جاءت حكومة علي ماهر وبورها استقالت بعد عام أي في 1940 جاءت بعدها حكومة حسين سري باشا وبقيت في الحكم حتى 1942 وكانت محط استياء الحركة الوطنية وذلك لقيامها بتنفيذ طلب بريطانيا بقطع العلاقات مع حكومة فيشي العميلة ولذلك لم يجد حسين سري بدا من تقديم الاستقالة فيالثاني من شباط 1942 , في حين ألف النحاس وزارته في السادس من شباط من العام نفسه واستصدر مرسوما ملكيا بحل مجلس النواب و أجرا انتخابات جديدة قاطعها حزبا الأحرار الدستوريون و الهيئة السعدية , كان نتيجتها فوز الوفد بالأغلبية في المجلسين⁽⁴⁾, حيث أسفرت الانتخابات عن فوز الوفد بنسبة 89% من مقاعد مجلس النواب المصري و انتخب عبد السلام جمعة رئيسا للمجلس ب208 صوت أتم هذا البرلمان ثلاث دورات بدأت دورته الأولى بجلسة الافتتاح في الثلاثين من آذار 1942 بعد أجرا الانتخابات مباشرة , بقيت هذه الوزارة في الحكم حتى أقالها الملك فاروق في الثامن من تشرين الأول 1944, وفي التاسع من تشرين الأول صدر أمرا ملكيا بتشكيل الوزارة الجديدة برئاسة احمد ماهر الذي اصدر مرسوما بحل مجلس النواب و إجراء انتخابات جديدة حدد موعدها في الثامن من كانون الثاني 1945 و تخلل الانتخابات العنف و قاطعها حزب

(1) محمد زكي عبد القادر , محنة الدستور 1923 - 1952 , روز اليوسف , القاهرة , 1955 , ص 80 و 101؛ محمد حماد , المصدر السابق , ص 240 .

(2) علي الدين هلال , تطور النظام السياسي في مصر 1805- 2005, مركز البحوث و الدراسات السياسية , مصر 2006 , ص 90 و 103 .

(3) صحيفة الأهرام , العدد 19238 , 4 نيسان 1938 .

(4) محمد حماد , المصدر السابق , ص 241 - 244 .

الوفد , و تدخلت الحكومة كثيرا فيها لصالح أشخاص معينين كان نتيجتها فوز السعديون بمائة و خمسة و عشرون مقعدا والأحرار الدستوريون بأربع و سبعون مقعد و تسعة و عشرون مقعدا للكتلة الوفدية وسبع مقاعد للحزب الوطني والمستقلين تسعة و عشرون مقعدا, و انتخب حامد جودة رئيسا للمجلس ب 171 صوتا , وافتتح الملك فاروق الدورة الأولى للهيئة البرلمانية التاسعة في الثامن عشر من كانون الثاني 1945.⁽¹⁾ ثم اغتيل احمد ماهر في الرابع و العشرون من شباط 1945 , و تشكلت وزارة جديدة في السابع عشر من شباط 1946 برئاسة إسماعيل صدقي الذي استقال في كانون الأول 1947 ألا انه اغتيل أيضا في 1948.⁽²⁾

مما تقدم نلاحظ توالي حل و تشكيل الوزارات المصرية وبالتالي حل و تشكيل البرلمان بعد حل أي وزارة وكان التخط و عدم النزاهة من سمات السياسة المصرية في ذلك العهد . ثم أجريت انتخابات برلمانية جديدة في الثالث من كانون الثاني 1950 بجولتين كانت جولة الإعادة في العاشر من كانون الثاني حيث تكوّن البرلمان من 319 عضوا حصة حزب الوفد منها 225 عضوا أما الحزب السعدي 28 عضوا و 40 عضوا من الأحرار الدستوريين, وكان متوسط عدد الناخبين في المدن 3935, متوسط العدد الذي ينجح به النائب 2471 و متوسط عدد الناخبين في الريف 7262 و متوسط العدد الذي ينجح به النائب 6132 ذلك ليس دليلا على وعي الناخب في الريف أكثر من وعي ناخب المدينة لكن كان الإقطاعي يجبر ناخبيه و يجبرهم إلى انتخابه بطريقة أو أخرى و بذلك سيطر الإقطاعي على مساحات كبيرة من الأرض وعلى مقاعد البرلمان حيث أكد ذلك المؤلف حسن محمد ربيع في كتابة مصر بين عهدين مضيئا أن البلاد كانت تحت رحمة هذا النظام وكان الملك أكبر الإقطاعيين.⁽³⁾

تم حل مجلس النواب في الرابع والعشرون من آذار 1952 و ذلك لإجراء الانتخابات الجديدة في الثامن عشر من أيار إلا أنها أجلت لوقت غير مسمى.⁽⁴⁾

تأسيسا على ماتقدم نجد عدم الاستقرار السياسي في المؤسسات الدستورية المصرية من خلال كثرة تأليف الوزارات و سرعه حلها وتأليف أخرى فضلا عن العنف السياسي الذي صاحب

(1) جمال فيصل العمدي , الحياة النيابية في مصر 1936 - 1945 , رسالة ماجستير (غير منشورة) , كلية التربية/ ابن رشد/ جامعه بغداد, 2000, ص 95.

(2) علي الدين هلال المصدر السابق , ص 190؛ محمد حماد , المصدر السابق , ص 244 - 250 .

(3) حسن محمد ربيع , مصر بين عهدين بحث اقتصادي و اجتماعي و سياسي عن مصر , ج 1 مصر قبل الثالث و العشرون من يوليو 1952, مطبعة لجنة البيان العربي , القاهرة , 1954 , ص 31 .

(4) علي الدين هلال المصدر السابق , ص 190.

الانتخابات في بعضالدوائر الانتخابية وحالات الاغتيال لبعض الوزراء فكانت الانتخابات البرلمانية غالبا تجرى بشكل يناسب مصالح من الحكومة و الملك فشابها التزوير تارة و أجلت تارة أخرى . ما تقدم كان مختصرا عن بدايات البرلمان و الانتخابات المصرية فلم تكن مصر حديثة العهد بهما إذ كانت لهما جذور قديمة عرفها المصريون منذ عهود بعيدة صحيح أنها لم تكون فعالة في أزمان متفرقة وأحيانا لم تكن تؤدي واجبها بفعل انحيازها لجهة معينة، لكنهما وجدتتا في مصر وأخذتا تتطوران عبر مراحل التاريخ اللاحقة ولكن هل تطورت نحو الأفضل أم كانت مجرد بناية وشكليات قائمة؟و هل طرأ تغيير عليها مع تغير نظام الحكم ؟ .

المبحث الأول

النظام البرلماني في عهد الرئيس

جمال عبد الناصر 1956-1971

قامت (ثورة تموز 1952) ⁽¹⁾ التي أطاحت بالنظام الملكي و ألغت (الدستور و الأحزاب والبرلمان) و أخذت السلطة كلها في يدها وأعطت لنفسها مهلة أستمها فترة انتقال لمدة ثلاث سنوات ابتداءً من السادس عشر من كانون الثاني عام 1953 بعد أن قررت تشكيل لجنة لوضع دستور دائم يطبق في نهاية المرحلة الانتقالية حال انتهاء الفترة الانتقالية في السادس عشر من كانون الثاني 1956، وبالفعل تم إعلان (دستور 1956) ⁽²⁾ الذي تضمن إنشاء (مجلس الأمة) تحويل هيئة الناخبين إلى منظمة شعبية دائمة الانعقاد و لها حق في الترشيح لمجلس الأمة و أصبح للشعب حق اختيار رئيس الجمهورية وأدخل الاستفتاء الشعبي على المسائل الهامة في أسلوب الحكم، وحرر قانون الانتخاب من كل قيد، إذ خُفض سن الناخب إلى ثمانية عشر عاماً ، وأعطى النساء والعسكريين حق الانتخاب ، وجعله إجبارياً ، وبذلك تضاعف عدد المصريين الممارسين للحريات السياسية . ⁽³⁾

(1) ثورة 1952: هي انقلاب عسكري بدأ في الثالث والعشرون من تموز 1952 في مصر ، قام به مجموعة من الضباط أطلقوا على انفسهم اسم (تنظيم الضباط الأحرار)، أطلق على الثورة في البداية (حركة الجيش) ثم عرفت فيما بعد (بثوره 23 يوليو) و نتج عنها طرد الملك فاروق و إنهاء الحكم الملكي و إعلان الجمهورية ، وبعد استقرار أوضاع الثورة أعيد تشكيل لجنة الضباط الأحرار و أصبحت تعرف باسم مجلس قيادة الثورة برئاسة محمد نجيب ، رشيدة العبادي و رحمة سقيري ، ثورة يوليو في مصر و انجازاتها 1952 - 1970 ، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، جامعة احمد دراية أدرار ، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية و العلوم الإسلامية ، الجزائر ، 2018 ، ص 21 - 24 .

(2) دستور 1956: ورد في المادة الأولى منه أن مصر دولة عربية مستقلة ذات سيادة و هي جمهورية ديمقراطية و في المادة اثنان السيادة للأمة ، وفي المادة 26 الثروات في الوطن ملك للدولة ، وفي المادة 65 من الفصل الثاني ورد أن مجلس الأمة هو الهيئة التي تمارس السلطة التشريعية ومراقبة أعمال السلطة التنفيذية و في المادة 67 يتألف المجلس من أعضاء يختارون بطريقة الانتخاب السري العام ويحدد القانون عدد الأعضاء و شروط العضوية و يقرر طريقة الانتخاب و أحكامه وفي المادة 68 حدد سن العضو ب 30 عاماً ، وفي المادة 69 حدد مدة المجلس بخمس سنوات من تاريخ أول اجتماع ، صحيفة الوقائع المصرية ، العدد 5 مكرر ، 16 كانون الثاني، 1956 ؛ حميد شهيد حسين ، التطورات الدستورية في مصر 1952- 1970 (دراسة تاريخية)، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية الآداب ، جامعة الكوفة ، 2013، ص 101 .

(3) عصمت سيف الدولة ، الأحزاب ومشكلة الديمقراطية في مصر ، دار المسيرة ، بيروت ، دت ، ص 207 و 210.

كما أشار الدستور إلى أن مجلس الأمة هو الهيئة التي تمارس السلطة التشريعية . و أنه لا يصدر قانون إلا إذا أقره مجلس الأمة (مادة 84) وفي مجال التخصيص المالي تطلب الدستور موافقة مجلس الأمة على مشروع ميزانية الدولة و الحساب الختامي , والأمر المتعلقة بالضرائب العامة كتعديلها أو إلغائها . لم يمنح الدستور مجلس الأمة حق إجراء تعديل في مشروع ميزانية الدولة إلا بموافقة الحكومة , و حدد مدة عضوية المجلس بخمس سنوات , ويتم اختيار أعضائه عن طريق الانتخاب السري العام . (1)

جمدت حكومة الثورة الحياة البرلمانية لمدة خمسة سنوات بعد قيامها حيث بدأت عام 1957, حيث اجتمع مجلس الأمة في الثالث و العشرون من تموز 1957 لاختيار رئيس المجلس , ويتم انتخاب رئيس للمجلس على أساس الأحكام الواردة في قانون مجلس الأمة لانتخاب أعضائه وذلك بأن يكون الانتخاب سريا و بالأغلبية المطلقة لعدد الأصوات فإذا لم يحصل أحد على هذه الأغلبية في المرة الأولى يعاد الانتخاب بالنسبة للذين نالا أكثر الأصوات عددا . فإذا تساوى معهما واحدا أو أكثر اشترك معهما في المرة الثانية و يكون الانتخاب في هذه الحالة بالأغلبية النسبية فإذا ما تساوت الأصوات كانت الأولوية لمن يعيد القرعة . وتتبع نفس الطريقة في انتخاب الوكيلين , تم إجراء الانتخاب بين أعضاء مجلس الأمة و فاز (عبد اللطيف محمود البغدادي)(2) 1917- 1999 برئاسة المجلس بأغلبية 332 صوتا في حين لم يحصل منافسيه محمود فهمي أحمد سوى على سبعة أصوات و محمد رشاد صوت واحد , و إبراهيم الطحاوي صوتا واحدا أيضا . وبدأ انتخاب الوكيلين و تقدم بالترشيح ثمان أعضاء و أسفرت نتيجة فرز الأصوات عن فوز محمد أنور السادات 313 صوت و محمد فؤاد جلال حصل

(1) علي الدين هلال , المصدر السابق , ص 156 .

(2) عبد اللطيف محمود البغدادي 1917- 1999: ولد عبد اللطيف محمود البغدادي في العشرون من تموز 1917 بقرية شاوه مركز المنصور , حصل على البكالوريا 1937 , درس في الكلية الحربية و تخرج منها 1938 , و درس في مدرسة الطيران الحربي و تخرج منها 1939, وعمل ضابطا طيارا بالقوات الجوية 1939 و تدرج في المراتب حتى رتبة قائد جناح (عقيد) , شارك في أول تنظيم في الجيش (مجموعة الطيران) مع بداية 1940 شارك في تنظيم هو تنظيم ضباط الجيش مع ثلاثة من الزملاء 1944 و في حرب فلسطين 1948 , و بنفس العام عين قائدا لمحطة طيران غرب القاهرة , انضم لتنظيم الضباط الأحرار 1950 , بعد ثورة 23 يوليو تقلد عدة وزارات منها وزارة الحربية 1953, ووزيرا لشئون البلدية 1954, وأنتخب 1957 أول رئيسا لأول مجلس نيابي , وفي 1960 عين رئيسا للجنة الوزارية للشئون الاقتصادية العليا , كما عين نائبا لرئيس الجمهورية للإنتاج ووزيرا للخزانة في 1961, و في نفس العام كلف بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي , ظل في مجلس الرئاسة الذي شكل في تشرين الثاني 1963, وفي آذار 1964 قدم استقالته و اعتزل الحياة السياسية , توفي في 1999, محمد الجوادي , عبد اللطيف البغدادي شهيد النزاهة الثورية , مطبوعات دار الخيال , مصر , 2006 , ص 45- 86 ؛ لمعي مطيعي , المصدر السابق , ص 391 .

على 269 صوتا و منصور مشالى ثلاثين صوتا و حسين عبد السلام سبعة أصوات و محمد محمود جلال سبعة و أربعون صوتا و إسماعيل نجم إحدى عشر صوتا و محمود عبد اللطيف صوتين انتخب أنور السادات وكيلا . كما تم تمثيل المرأة في هذه الانتخابات ونجحت مرشحتان هما راوية عطية و أمينة شكري بالحصول على مقعدين في البرلمان . و بعد اقل من سبعة أشهر تم حل المجلس في الثاني و العشرون شباط عام 1958 بقرار جمهوري .⁽¹⁾

نلاحظ مما تقدم أن أول برلمان أقيم بعد ثوره يوليو ضم رجال الثورة حيث احتكر رجال الثورة رئاسة وعضوية البرلمان تعيينا أو انتخابا وذلك لاكتشاف شكل و مضمون الحياة النيابية في ظل العهد الجديد و تقييم الخطوط الرئيسة لما سيكون عليه البرلمان الحالي و القادم . ضُغف دور المجلس وذلك بعد إعلان (جمال عبد الناصر)⁽²⁾ دستور مؤقت للدولة اسقط دستور 1956 و أصدر في الخامس من آذار دستور سمي (دستور 1958م)⁽³⁾ الذي تبني النظام الرئاسي الذي أعطى لرئيس الجمهورية سلطات أوسع و أضعف المجلس , و يتولى السلطة التشريعية مجلس سمي بمجلس الأمة يحدد أعضائه ويتم اختيارهم بقرار من رئيس الجمهورية , و يشترط أن يكون نصف أعضاؤه من بين أعضاء مجلس النواب السوري و مجلس الأمة المصري , مجلس الأمة مُعين غير منتخب يحدد أعضاؤه رئيس الجمهورية , و لا يجوز الجمع بين عضوية مجلس الأمة و احد الوظائف العامة و ينعقد المجلس بناء على دعوه من رئيس

(1) محمد الطويل , برلمان الثورة تاريخ الحياة النيابية في مصر 1957-1977, ج 1 , مكتبة مدبولي , القاهرة, 1985 , ص 22-23 و ص 26-27 و 30 و 38.

(2) جمال عبد الناصر : جمال الدين بن عبد الناصر حسين, ولد في بلدة الخطاطبة في الخامس عشر من كانون الثاني عام (1918) وفي عام (1936) التحق بمدرسة الحقوق, وفي عام 1947 التحق بالكلية الحربية وفي عام (1938) عين برتبة ملازم ثاني, وفي عام (1940) نقل إلى السودان برتبة ملازم أول, وفي عام (1942) عاد إلى القاهرة ومنح رتبة يوزباشي (نقيب), وفي عام 1945 التحق بكلية أركان الحرب وتخرج منها برتبة رائد (صاغ), وفي عام (1951) منح رتبة البكباشي وفي عام (1952) شارك في ثورة يوليو, وفي عام (1954) تولى رئاسة مجلس الوزراء, وفي الثالث والعشرين من حزيران عام 1956 انتخب رئيساً لجمهورية مصر, احمد عطية الله, القاموس السياسي, ط 3, دار النهضة المصرية, القاهرة, 1968, ص 391-392.

(3) دستور 1958 , صدر بعد الوحدة المصرية السورية 1958 , ومن أهم البنود المتعلقة بالسلطة التشريعية التي وردت في الفصل الثاني من الدستور , المادة (13), يتولى السلطة التشريعية مجلس يسمى مجلس الأمة , يحدد عدد أعضائها و يتم اختيارهم بقرار من رئيس الجمهورية , و يشترط أن يكون نصفهم على الأقل من بين أعضاء مجلس النواب السوري و مجلس الأمة المصري , أن لا يقل سن عضو مجلس الأمة عن 30 سنة, جلسات مجلس الأمة علنية , لرئيس الجمهورية حق حل مجلس الأمة , أن حل يجب تشكيل مجلس جديد ودعوته للانعقاد خلال ستين يوما من تاريخ الحل , الجريدة الرسمية , العدد الأول , مصر , 13 آذار 1958 , ص 16.

الجمهورية ويتم اختيارهم بقرار من رئيس الجمهورية ، ينتخب مجلس الأمة في أول اجتماع له رئيساً و وكيلين⁽¹⁾.

في الثامن عشر من حزيرانعام (1960) اصدر جمال عبد الناصر قرارا بتشكيل مجلس الأمة للجمهورية العربية المتحدة عن طريق التعيين، و عدد أعضائه 600 عضو 400عضو من مصر و 200 عضو من سوريا ، تولى رئاسة المجلس محمد (أنور السادات)⁽²⁾ للفترة منالحادي و العشرون من تموز 1960حتى السابع و العشرون من أيلول 1961، وكان ذلك بالتعيين أي لم يكن مجلساً منتخباً . واستمر هذا المجلس في العمل حتى انفصال سورية عن مصر في أيلول عام 1961.⁽³⁾

نلاحظ في هذا الوقت تحديداً أن مجلس الشعب يتمتع بشرعية الانتخاب ومع ذلك تؤدي الخصوصية المصرية دورها من خلال العلاقة بين مجلس الشعب والنخبة التنفيذية . فالترشيح لمجلس الشعب خاضع عملياً لرقابة السلطة التنفيذية ، وفي ظل نظام الحزب الواحد كان الترشيح للمجلس لا يتم إلا بعد الحصول على موافقة الاتحاد الاشتراكي على المرشح واعتُبر الاتحاد الاشتراكي منذ نشأته الساحة الرسمية الوحيدة للممارسة السياسية في المجتمع المصري . وبقيام نظام التعددية الحزبية أصبح الترشيح لعضوية مجلس الشعب يتم أساساً عن طريق الأحزاب . وبهذا ضمن الجهاز التشريعي من الناحية النظرية استقلاليته . ولكن الجهاز التنفيذي ظل من الناحية العملية مسيطرأً على تشكيل أغلبية أعضاء المجلس من خلال تولي رئيس الجمهورية رئاسة الحزب الحاكم .⁽⁴⁾

بقيت مصر بلا برلمان من عام 1961 حتى عام 1964، ألا انه صدر في عام 1962ميثاق العمل الوطني الذي أقر الحل الاشتراكي لمشكلتي التنمية والعدالة الاجتماعية في

(1) المصدر نفسه ، ص 17 .

(2) محمد أنور السادات : ولد في الخامس والعشرون من تشرين الثاني عام (1918) في قرية ميت أبو الكوم في مديرية المنوفية، دخل المدرسة الحربية عام (1935) وتخرج منها (1938)، شارك في انقلاب الضباط الأحرار عام(1952)، أصبح رئيساً لمصر عام 1970، وقّع اتفاقية سلام مع إسرائيل في السابع عشر من أيلول 1978 ، تم اغتياله في السادس من تشرين الأول عام (1981)، حنان خضار ، أنور السادات و تجربته السياسية و العسكرية بمصر(1970 - 1981) ، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية ، جامعة بوضياف ، الجزائر ، 2019 ، ص 16 - 20 و 33 و 42 ؛ للمزيد من المعلومات كتاب محمود فوزي ، حكام مصر السادات ، مركز الراهية للنشر و الأعلام ، القاهرة ، د . ت ، ص 4-16.

(3) مركز بلادي للدراسات و الأبحاث الإستراتيجية ، الانتخابات المصرية 2011 - 2012، مجلة تصدر عن مركز بلادي للدراسات و الأبحاث الإستراتيجية ، العدد 1 ، بغداد ، 2012، ص 132 - 133 .

(4) ماييسه الجمل ، النخبة السياسية في مصر ، مجلة المستقبل العربي ، العدد 166 ، السنة الخامسة عشرة ، بيروت ، 1992، ص 42-43.

مصر و اقر إشراك الفلاحين والعمال في المجالس النيابية وبرر ذلك بتدعيم أمن و استقرار النظام المسمى بالاتحاد الاشتراكي على اعتبار أن العمال و الفلاحين هم أصحاب المصلحة في التحول الاشتراكي والذي من أبرز سماته تأمين الشركات الكبيرة و المتوسطة و فرض حد معين للمدخل , ومواصلة خفض الحد الأقصى لملكية الأراضي الزراعية. وصاحب ذلك استبعاد من ينتمون إلى الرأسمالية المستغلة , وهم الذين فرضت عليهم إجراءات العزل السياسي (أي الحرمان من حقوقهم السياسية بما في ذلك حقوق الترشيح و الانتخاب) ليس فقط في المجالس النيابية و المحلية ولكن حتى في النقابات , ثم جاء (دستور عام 1964)⁽¹⁾ الذي نص على تحديد نسبة 50% من مقاعد كل المجالس النيابية المنتخبة في مصر لصالح العمال و الفلاحين لأول مره في الدستور المؤقت لذلك العام و ذلك لتسارع التحول الاشتراكي.⁽²⁾ وتشكل ثالث مجلس أمة في آذار عام 1964 وشارك في الانتخابات 350 عضوا يُختارون أعضائه بالانتخاب السري العام, وفاز برئاسة المجلس محمد أنور السادات , وتخصيص نسبة 50% على الأقل من مقاعد المجلس للعمال و الفلاحين وفقاً للشروط التي نصت عليها القوانين المنظمة و التي حرمت عددا من المواطنين من حق الترشيح وخاصة القرار الجمهوري الصادر في كانون الثاني 1962 الخاص بالعزل السياسي الذي طُبّق على من أسماهم القانون من أفسدوا الحياة الحزبية قبل الثورة , و بذلك تضمنت الانتخابات وجود ممثلين للعمال و الفلاحين بنسبة لا تقل عن النصف وكذلك في انتخابات المجالس المحلية و الإقليمية , ونفس النسبة في مجلس الشورى وهو المجلس الثاني للبرلمان و استمر هذا المجلس حتى عام 1968.⁽³⁾ كما ارتبط وجود الأقباط في المجالس النيابية في مصر بطبيعة النظام الانتخابي , إذ تناسبت حظوظهم عكسيا مع النظام الفردي و إيجابيا مع نظام القوائم و أن كان تخصيص نسبة نصف المقاعد للفلاحين و العمال في مجلس الأمة قد رفع من تواجدهم فيه , وفي غيرة من المجالس المنتخبة فيما بعد

(1) دستور عام 1964 : هذه بعض بنود الدستور الخاصة بالبرلمان , يتم انتخاب مجلس الأمة في أول اجتماع له , رئيسا و وكيلين ويتولون عملهم لنهاية مدة مجلس الأمة , وفي حالة خروج احدهم من المجلس لأي سبب ينتخب المجلس من يحل محله إلى نهاية مدته البرلمانية . كما يضع مجلس الأمة لائحته الداخلية لتنظيم كيفية أدائه لأعماله . لمجلس الأمة وحده المحافظة على النظام في داخله , ويقوم رئيس المجلس بذلك . يختص مجلس الأمة بالفصل في صحة عضوية أعضائه , و تختص محكمة عليا يعينها القانون بالتحقيق في صحة الطعون القديمة إلى مجلس الأمة ولا تعتبر العضوية باطلة إلا بقرار يصدر بأغلبية ثلثي عدد أعضاء المجلس . للمزيد من المعلومات صحيفة الدستور , العدد 69 , السنة الرابعة , مصر , 1964 .

(2) المركز العربي لتطوير حكم القانون و النزاهة , البرلمان في الدول العربية رصد و تحليل (الأردن - لبنان - المغرب - مصر) , بيروت , 2007 , ص 521 - 522 .

(3) احمد فتحي سرور وإسماعيل سراج الدين ويونان لبيب, المصدر السابق, ص 61-73.

عن طريق التعيين ، فإن نفس النظام الانتخابي هذا قد أضعف بكثير من فرصة نجاح المرشحين الأقباط في الفوز في الانتخابات ، حيث إذ اقتضى هذه النسبة مع الحفاظ على نفس حجم العضوية في مجلس الأمة ، و كانت ثلاثمائة و خمسين عضواً آنذاك ، اختصار عدد الدوائر الانتخابية من ثلاثمائة وخمسين دائرة إلى مائة و خمس و سبعون فقط ، وذلك بإدماج نصف عدد الدوائر في نصفها الآخر وذلك أدى لتقليص الدوائر ذات التواجد القبطي الكثيف ، خاصة في جنوب مصر ، مما قلل إلى حد كبير من الميزة النسبية التي تمتع بها المرشحون الأقباط في هذه الدوائر ، لذلك لم يحصل المرشحين الأقباط في انتخابات مجلس الأمة لعام 1964 وهي المرة الأولى التي تم الأخذ بهذا النظام سوى قبطي واحد ، لذا أصدر الرئيس جمال عبد الناصر قراراً بتعيين عشرة نواب في مجلس الأمة ، كان ثمانية منهم من الأقباط ، واستمر ذلك كتقليد في المجلس .⁽¹⁾

أما المجلس الرابع فتم انتخابه في بدايات عام 1969 في ظل شعار المجتمع المفتوح الذي رفعه نظام عبد الناصر ، وكانت هذه الانتخابات أكثر انتخابات العهد الناصري انغلاقاً ، ومارس الاتحاد الاشتراكي وتحديداً النظام الطليعي سيطرة كبيرة ، وقد انبثق هذا المجلس مباشرة عن الاتحاد الاشتراكي وكان من بين أعضاء المجلس البالغ عددهم 350 عضواً منهم 304 عضو من أعضاء اللجنة التنفيذية العليا و اللجنة المركزية و أعضاء المؤتمر القومي ، تولى رئاسة البرلمان محمد لبيب شقير للفترة من العشرة من كانون الأول 1969 حتى الرابع عشر من أيار 1971 و اللجنة المركزية و أعضاء المؤتمر القومي و لجان المحافظات و أمناء لجان الأقسام في الاتحاد الاشتراكي . يلاحظ هنا بروز ظاهرة عدم الاستقرار المؤسسي فلم يكمل أي من المجالس المذكورة آنفاً فترته الدستورية إذ تم حلها جميعاً قبل أكمال مدتها، فضلاً عن هيمنة السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية⁽²⁾ . أما بالنسبة لتمثيل الأقباط فإن عدد المرشحين الأقباط الذين نجحوا في الانتخابات لم يتجاوز اثنان في مجلس الأمة المنتخب عام 1969 و حرصت الحكومة على وجود أقباط منتخبين و معينين فعينت سبع أقباط في مجلس 1969.⁽³⁾

⁽¹⁾ مصطفى كامل السيد ، مشروع تعزيز حكم القانون و النزاهة في الدول العربية ، المركز العربي لتطوير حكم القانون و النزاهة ، د . م ، 2007 ، ص 11 .

⁽²⁾ مركز بلادي للدراسات و الأبحاث الإستراتيجية ، المصدر السابق ، ص 133 - 134 .

⁽³⁾ مصطفى كامل السيد ، المصدر السابق ، ص 11 .

المبحث الثاني

البرلمان في عهد الرئيس محمد أنور السادات 1971- 1981

بعد وفاة جمال عبد الناصر في الثامن و العشرون من أيلول 1970⁽¹⁾ أُنتخب محمد أنور السادات 1918 - 1981 رئيسا للجمهورية في السابع عشر من تشرين الأول 1970 وأُعيد انتخابه في تشرين الأول 1976, بعد أقل من عام من تولية الحكم طلب الرئيس محمد أنور السادات من مجلس النواب الذي تم تغيير أسمة إلى مجلس الشعب وضع مشروع دستور جديد للبلاد وتم ذلك من خلال لجنة كان من ضمن أعضائها أعضاء من مجلس الشعب و خبراء قانونيين وصدر الدستور الذي عرف (بدستور 1971)⁽²⁾ و دستور مصر الدائم بعد استفتاء شعبي اجري في الحادي عشر من أيلول 1971 أعطى هذا الدستور لرئيس الجمهورية حق حل مجلس الشعب و حل مجلس الشورى , فضلا عن حقه في حق تعيين ثلث أعضاء مجلس الشورى و له حق إصدار القوانين أو الاعتراض عليها أي أن الدستور أعطى للسادات كل الصلاحيات ولا يُحاسب عن أفعاله , وأصبح هو لا الشعب مصدر السلطات فقلص سلطة البرلمان بمجلسيه الشعب و الشورى .⁽³⁾

(1) محمود فوزي , حكام مصر : عبد الناصر , مركز الراية للنشر و الأعلام , القاهرة , 1997 , ص 8 .
(2) دستور 1971: تضمن الفصل الثاني من الدستور الخاص بالحديث عن السلطة التشريعية يتولى مجلس الشعب السلطة التشريعية , ويقرر السياسة العامة للدولة و الموازنة العامة و الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية, يحدد القانون الدوائر الانتخابية التي تقسم إليها الدولة , نصفهم من العمال و الفلاحين , ويتم انتخابهم عن طريق الانتخاب المباشر السري العام , ويجوز لرئيس الجمهورية أن يعين في مجلس الشعب عددا من الأعضاء لا يزيد عن عشرة , يحدد القانون الشروط الواجب توافرها في أعضاء مجلس الشعب , ويبين أحكام الانتخاب و الاستفتاء , على أن يتم الاقتراع تحت إشراف أعضاء من هيئة قضائية , مجلس الشعب هو الذي يقبل استقالة أعضائه , ينتخب مجلس الشعب رئيسا له ووكيلين في أول اجتماع لدور الانعقاد السنوي العادي لمدة هذا الدور , , الجريدة الرسمية , العدد 36 مكرر , القاهرة , 12 أيلول 1971 .
(3) محمد حماد , المصدر السابق , ص 368 و 370 .

شهدت فتره حكم الرئيس محمد أنور السادات ثلاثة انتخابات برلمانية أي ثلاث هيئات لمجلس الشعب الأول كان في تشرين الثاني عام 1971، واستمرت حتى تشرين الأول 1976، و أكمل مدته الدستورية خمس سنوات، حيث أجريت الانتخابات في السابع والعشرون من تشرين الأول عام 1971، بعد تغيير اسمه من مجلس الأمة إلى مجلس الشعب، وبلغ عدد المرشحين ألف و سبعمائه وثلاث وخمسون مرشحاً منهم سبعمائهم وأربعون عاملاً ومائتان وسبع وستون فلاحاً وسبعمائه وست وأربعون من غير فئات .⁽¹⁾

كانت هذه الانتخابات على مرحلتين حيث بدأت مرحلة الإعادة في الثالث من تشرين الثاني في 141 دائرة انتخابية لاختيار 232 عضواً لمجلس الشعب من بين 464 مرشحاً في السادس والعشرون من كانون الثاني 1971 في عدة محافظات منها القاهرة و الشرقية و الجيزة و المنيا و أسيوط و أسوان و سوهاج و العديد من المحافظات⁽²⁾ و ذكرت صحيفة الأهرام أن ذلك يدل على الحرية و الديمقراطية في الانتخابات وأن بعض المرشحين الذين كانوا يتوقع نجاحهم في الانتخاب الأول دخل جولة الإعادة للحصول على المزيد من الأصوات اللازمة .⁽³⁾ وتم في مرحلة الإعادة انتخاب 232 عضواً فضلاً عن 106 أعضاء في المرحلة الأولى وبذلك يكون عدد الأعضاء الذين تم انتخابهم 338 عضواً ، فضلاً عن 22 عضواً يعينون من قبل رئيس الجمهورية بينهم 12 عضواً يمثلون محافظات مختلفة ، وكانت نسبة الناخبين الذين أدلو بأصواتهم في انتخابات الإعادة في دوائر الريف 90% وفي المدن 50% وكانت نسبة الناخبين في المرحلة الأولى أعلى بحوالي 10% في دوائر المدن ، بينما كانت النسبة واحدة في دوائر الانتخاب في الريف .⁽⁴⁾

و انتخب حافظ بدوي رئيساً لمجلس الشعب في دورته الأولى و انتخب محمد فؤاد و فوزي العمدة وكيلين للمجلس .⁽⁵⁾

(1) مركز بلادي للدراسات و الأبحاث الإستراتيجية ، المصدر السابق ، ص 135-136.

(2) صحيفة الأهرام ، العدد 31008 ، 3 / 11 / 1971

(3) صحيفة الأهرام ، العدد 31009 ، 4 / 11 / 1971

(4) صحيفة الأهرام ، العدد 31010 ، 5 / 11 / 1971

(5) صحيفة الأهرام ، العدد 31017 ، 12 / 11 / 1971

ثم عين الرئيس محمد أنور السادات لجنة مستقبل العمل السياسي لدراسة موضوع المنابر و دورها في دعم الديمقراطية بإقامة منابر ثابتة داخل الاتحاد الاشتراكي عددها ثلاث منابر , منها تنظيم مصر العربي الاشتراكي (الوسط) بزعامة محمود أبو وافية وتنظيم الأحرار الاشتراكيين (اليمين) بزعامة مصطفى كامل و تنظيم التجمع الوطني التقدمي الوحدوي (اليسار) بزعامة خالد محي الدين. فضلا عن المرشحين المستقلين . كان البرلمان الثاني في تشرين الثاني عام 1976 , وبلغ عدد المرشحين ألف وستمائة وستون مرشحا منهم ثمانمائة وسبع وتسعون مرشحا مستقلا⁽¹⁾, حيث جرى تنافس كبير بين المرشحين في 139 دائرة للفوز بانتخابات الإعادة من قبل 435 مرشحا لاختيار 217 منهم ليكونوا أعضاء في المجلس⁽²⁾, و جرت انتخابات الإعادة في الرابع من تشرين الثاني 1976 وأدلى الرئيس بصوته في الخامس من تشرين الثاني في دائرة المنوفية .⁽³⁾ من اليمين فاز 13 مرشحا، كما فاز حزب مصر العربي الاشتراكي (الوسط) بمائتان وثمانون مقعداً أي بنسبة 81,8% من المقاعد وحزب الأحرار الاشتراكيين باثني عشر مقعداً , بنسبة 2,5%، وحزب التجمع الوطني الوحدوي التقدمي (اليسار) بمقعدين أي بنسبة 0,6% , وحصل المستقلون على ثمان وأربعون مقعداً ما نسبته 14%، أما رئاسة المجلس فقد فاز بها سيد مرعي .⁽⁴⁾

وفي انتخابات الدورة الثالثة لمجلس الشعب أصدر الرئيس محمد السادات في أيار 1979 قرارا لقانون يوضح قواعد التزام كل مرشح لعضوية مجلس الشعب بعدم أنفاق أكثر من خمسمائة جنية في الدعاية الانتخابية و عد القانون كل مبلغ يزيد على ذلك رشوة انتخابية مما يترتب عليه إلغاء ترشيح المرشح .⁽⁵⁾ و منع سير المواكب أو المظاهرات الانتخابية , وحظر تضمين الدعاية الانتخابية صور الترويج لأي مذهب مناهض للنظام الاشتراكي الديمقراطي أو الدعوة إلى آراء تمس القيم الدينية أو الروحية.⁽⁶⁾

(1) يوسف محمد عيدان , التنظيمات السياسية في مصر (1953 - 1976) , مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية , العدد 3 , المجلد 7 , 2012 , ص 7.

(2) صحيفة الأهرام , العدد 32834 , 11/2 / 1976

(3) صحيفة الأهرام , العدد 32837 , 5 / 11 / 1976

(4) مركز بلادي للدراسات و الأبحاث الإستراتيجية , المصدر السابق , 136 - 137 .

(5) صحيفة الأهرام , العدد 32744 , 1 / 5 / 1979

(6) صحيفة الأهرام , العدد 32749 , 6 / 5 / 1979

تنافس فيانتخابات الدورة الثالثة لعام 1979 أربعة أحزاب منها الحزب الوطني الديمقراطي وحزب التجمع الوطني التقدمي الوحدوي، وحزب الأحرار الاشتراكي وحزب العمل الاشتراكي، وفي هذه الانتخابات خاض الانتخابات 1857 مرشحا من بينهم 1192 مرشحا مستقلا بنسبة 64% من إجمالي عدد المرشحين خصص القانون ثلاثون مقعداً للمرأة لأول مرة في تأريخ البرلمان المصري، إذ فاز الحزب الوطني بثلاثمائة وثلاثون مقعداً، وحزب الأحرار الاشتراكي بثلاث مقاعد وحزب العمل فاز بثلاثين مقعداً إلا أن هناك كثير من المصادر التي شككت في نزاهة نتائج تلك الانتخابات و أشار شهدي حداد في كتابه المعارضة البرلمانية السياسية في مصر وبرلمان 1979 الى أن السلطة لم تلجأ إلى أسلوب واحد في تزوير الانتخابات بل اعتمدت على عدة أساليب في ذات الوقت ، وكانت هناك نتيجتان ، الرسمية أعلنت فوز مرشحي حزب السادات الوطني الديمقراطي ، أما من الناحية الفعلية (غير الرسمية) ففاز حوالي أربعين مرشحا من مرشحي المعارضة السياسية لولا التزوير و الإرهاب و القمع فضلا عن حوالي ثلاثة أضعاف ذلك العدد من المرشحين المستقلين أو مرشحي المعارضة النزيهة الذين أعطتهم الجماهير أصواتهم ستكون النتيجة الحقيقية أن حوالي نصف نواب حزب السادات الفائزين بانتخابات برلمان عام 1979 لا يستحقون الفوز ولم يحصلوا على أصوات الناخبين ، فضلا عن بروز ظاهرة العنف المسلح في العديد من الدوائر الانتخابية .⁽¹⁾

تأسيسا على ما تقدم نلاحظ تحكم الرئيس محمد السادات بمجلس الشعب من خلال تعيين أعضائه أو من خلال إصدار مجموعة قوانين تقوي سيطرته على المجلس وتضعفه ، أو من خلال تأليف حزب ولائه للسادات يخوض به غمار الانتخابات النيابية بنتيجة مضمونة نتائجها لصالحه، وبكل الأحوال أحكمت السلطة سيطرتها على مجلس الشعب و لم تتسم الانتخابات في عهده بالديمقراطية .

⁽¹⁾ شهدي حداد، المعارضة السياسية في مصر و برلمان 1979 ، لبنان ، د.ت ، ص 66 و ص 70-71 ؛ صحيفة الأهرام ، العدد 32828 ، 6 / 11 / 1976 .

سأتحدث في المبحث التالي عن الانتخابات البرلمانية في عهد الرئيس(محمد حسني مبارك)⁽¹⁾ خلال الأعوام 1984 و 1987 و 1990 و 1995 و 2000 حتّى آخر برلمان في عهد محمد حسني مبارك عام 2010.

المبحث الثالث

الانتخابات البرلمانية المصرية في عهد الرئيس محمد حسني مبارك

عام 1984 و 1987

بعد اغتيال الرئيس محمد أنور السادات من قبل (جماعة الإخوان المسلمين)⁽²⁾ في السادس من تشرين الأول 1981⁽³⁾، طبقاً لدستور 1971 تم ترشيح محمد حسني مبارك(1928-2020) عن طريق مجلس الشعب للاستفتاء عليّة كرئيس للجمهورية و تسلم الحكم في الرابع عشر من تشرين الأول 1981⁽⁴⁾، أكمل مجلس الشعب المنتخب عام 1979 مدّة الدستورية (خمس سنوات) ، و بدأت إجراءات الانتخابات الجديدة في السابع من نيسان 1984 بصور قرار جمهوري من الرئيس محمد حسني مبارك الذي نص على أن الناخبين المقيدة أسمائهم في جداول الانتخاب ، مدعوون للاجتماع في مقار لجان الانتخاب الفرعية المختصة ، لانتخاب أعضاء

(1) محمد حسني مبارك : رجل دولة وعسكري مصري ولد عام (1928)، في كفر المصيلحة، المنوفية، وهو الرئيس الرابع لجمهورية مصر العربية خلفاً لمحمد أنور السادات تخرج من الكلية الحربية عام (1949)، ثم من كلية الطيران عام (1952)، عينه جمال عبد الناصر عام (1967) مديراً لكلية الطيران كما عينه عام (1969) رئيساً لأركان حرب القوات الجوية حتى عام (1972)، ثم عينه محمد أنور السادات قائداً للقوات الجوية حتى عام (1975) وعينه نائباً لرئيس الجمهورية في نيسان عام (1978)، ثم أصبح عام (1981) رئيساً لجمهورية مصر، قدّم دعماً عسكرياً لقوات التحالف في حرب الخليج الثانية عام (1991) وفي الحادي عشر من شباط أقصي من الحكم تحت ضغط شعبي عام (2011)، وفي عام (2012) حكم عليه بالسجن المؤبد، تم الإفراج عنه عام(2013) ووضع في المستشفى تحت الإقامة الجبرية لمدة ثلاث سنوات وتم إخلاء سبيله في عام (2017)، عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة ، ج 2، دار الفارس، عمّان، 1993، ص539-54؛ أنور محمد ، اسمي .. حسني مبارك ، مؤسسة الأهرام للنشر و التوزيع ، القاهرة ، 1998، ص - ص 15- 24.

(2) جماعة الإخوان المسلمين : تأسست في الإسماعيلية 1928 ، على يد حسن البنا أكدت على ضرورة إعادة الخلافة الإسلامية و اتخذت العديد من الأهداف و المبادئ و أكدت على ضرورة إعادة الخلافة الإسلامية و ضرورة إصلاح المجتمع حسب ادعائهم، اتسم نشاطها بالعنف و عدم التسامح ، بشار حسن يوسف ، الجماعات الإسلامية في مصر في عهد الرئيس محمد أنور السادات (1970- 1981) ، مجلة التربية و العلم ، العدد 2 ، المجلد 15 ، جامعة الموصل ، 2008 ، ص 53 - 70 .

(3) المصدر نفسه ، ص 76 .

(4) هشام العوضي ، صراع على الشرعية الإخوان المسلمون و مبارك 1982 - 2007 ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2009 ، ص 91.

مجلس الشعب وذلك في السابع و العشرون من نيسان, من الساعة الثامنة صباحا حتى الساعة الخامسة مساء (1)

بدأ قبول طلبات الترشيح ابتداء من الرابع عشر من نيسان حتى الثالث و العشرون من نيسان و تفحص من قبل لجان قضائية و إعلان المرشحين و حدد قبول الاعتراضات و الطعون بالفترة من التاسع و العشرون من نيسان حتى الثالث من أيار 1984 (2) لقد أجريت أول انتخابات تشريعية في عهد الرئيس حسني مبارك باتباع نظام القوائم الحزبية بموجب القانون 14 لعام 1983 الذي بموجبة بلغ أعداد مرشحي المجلس أربعمائه و ثمان و أربعون مرشح شارك في هذه الانتخابات الحزب الوطني الديمقراطي و حزب الوفد , فاز بها الحزب الوطني الديمقراطي بعدد 390 مقعدا و الوفد بثمانية و خمسون مقعدا. (3) بعد تطبيق حصة الترشيح التي بلغت ثلاثون مقعدا في 1979 , شغلت المرأة 9% من مقاعد برلمان 1984. (4)

فاز برئاسة المجلس الدكتور رفعت محجوب (5). في هذه الانتخابات اقتصر حق الترشيح على الحزبيين فقط دون حق المستقلين للترشيح , وذكرت المحكمة الدستورية العليا أن قرار دعوة الناخبين لانتخاب أعضاء مجلس الشعب في عام 1984, وأجراء الانتخابات بنظام القوائم الحزبية النسبية المشروطة تسبب في حرمان المستقلين من الترشيح لعدم وجود مقاعد فردية واقتصر حق الترشيح على الحزبيين والانتخاب من بين الأحزاب فقط, كما خصص القانون 31 مقعدا للمرأة على أن يتم شغلها من قبل قوائم الحزب الحاصل على اغلبية الأصوات في الدائرة الانتخابية , فضلا عن عدم حق المستقلين في تشكيل قائمة انتخابية في منافسة الحزبيين, الأمر الذي اعتبرته المحكمة الدستورية مخالفة لمبدأ المساواة بين المواطنين الذي نص عليه الدستور, وأصبح من المحتمل أن تحكم المحكمة الدستورية العليا بعدم دستورية القانون , لذا تحرك الرئيس محمد حسني مبارك لاستباق حكم المحكمة الدستورية من خلال تعديل القانون و دعوة الناخبين إلى الاستفتاء على حل مجلس الشعب , و إجراء انتخابات جديدة و بناءا على ذلك صدر قانون رقم 188

(1) صحيفة الأهرام, العدد 35546 , 8 / 4 / 1984

(2) صحيفة الأهرام , العدد 35552 , 14 / 4 / 1984

(3) علي الدين هلال , المصدر السابق , ص 220 ؛ إكرام بدر الدين وعبد الغفار رشاد , الرأي العام المصري وقضايا الديمقراطية والهوية :دراسة ميدانية استطلاعية , مكتبة نهضة الشرق , القاهرة , 1985 , 31-34 .

(4) صحيفة الأهرام , العدد 36583 , 5 - 2 - 1987 تقرير بعثة مراقبي الانتخابات التابعة للمعهد الانتخابي رقم 43 , انتخابات مجلسي الشعب و الشورى 2012 نوفمبر 2011 فبراير جنوب أفريقيا , 2012, ص 24 .

(5) صحيفة الأهرام , العدد 36583 , 5 / 2 / 1987 .

لسنة 1986 المعدل لقانون 114 لسنة 1983 وهو القانون الذي أجريت على أساسه انتخابات 1987.⁽¹⁾

يلاحظ مما تقدم أن نتائج الانتخابات جاءت بفوز كبير للحزب الوطني الحاكم كون قانون الانتخاب الفردي خص المنتمين للأحزاب فقط بالترشيح للانتخاب فحرم كثير المستقلين من الترشيح كما حرمهم من تكوين قائمة خاصة فكان الفوز بالانتخابات لصالح الحزب الوطني الحاكم فلم تكن انتخابات متكافئة بين جميع المرشحين .

أصدر الرئيس حسني مبارك قرارا جمهوريا بدعوة الناخبين للاستفتاء على حل مجلس الشعب , على أن تجرى عملية الاستفتاء في الثاني عشر من شباط 1987 بحضور رفعت محبوب رئيس مجلس الشعب و الدكتور عاطف صدقي رئيس الوزراء في نهاية الاجتماع تحدث الرئيس حسني مبارك عن القانون الجديد الذي صدر في أواخر كانون الأول 1986 الذي أعطى فرصة أكبر للمشاركة في الانتخابات حيث جمع بين القوائم النسبية و الانتخاب الفردي في حين أن القانون القديم كان يعتمد على القوائم النسبية للأحزاب فقط وجدنا بعد صدور هذا القانون الجديد من ناحية الملائمة السياسية انه لا بد أن نعرض حل مجلس الشعب على الشعب للاستفتاء حتى نطبق القانون الجديد لأنه أفضل بالنسبة لنواب الشعب لجمعة بين القوائم الحزبية و الانتخاب الفردي وبذلك أصدر الرئيس حسني مبارك قرارا في الخامس من شباط على حل مجلس الشعب في الثاني عشر من شباط 1987.⁽²⁾

و فعلا تم الاستفتاء على حل البرلمان في الموعد المحدد وكانت نتيجته الموافقة على حل البرلمان بنسبة 90%⁽³⁾ ونسبة المشتركين في الاقتراع حوالي 88,90% و بلغت نسبة غير الموافقين 11,10% وأصدر الرئيس حسني مبارك قرارا جمهوريا بحل مجلس الشعب في الرابع عشر من شباط عام 1987, و حدد انتخاب المجلس الجديد في السادس من نيسان , و حدد أيضا يوم الخامس و العشرون من شباط وحتى السادس من آذار موعدا لقبول طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشعب الجديد , على أن تجرى انتخابات الإعادة بين المرشحين المستقلين يوم الثالث عشر من نيسان إذا لم يحصل أي من المرشحين على 20 % من أصوات ناخبي

(1) حسنين توفيق إبراهيم , التحول الديمقراطي و المجتمع في مصر : خيرة ربع قرن في دراسة النظام السياسي المصري 1981- 2005 , مكتبة الشروق الدولية , القاهرة , 2006 , ص 96؛ إكرام بدر الدين و عبد الغفار رشاد , المصدر السابق , ص 30.

(2) صحيفة الأهرام , العدد 36583 , 1987/2/5 .

(3) صحيفة الأهرام , العدد 36590 , 1987/2/12 و العدد 36591 , 1987/2/13 .

الدائرة⁽¹⁾ أجريت هذه الانتخابات وفقا لنظام الانتخابات المعدل و الذي يجمع بين القوائم الانتخابية و عدد من المقاعد التي خصصت للمستقلين و بدأ في الخامس و العشرون من شباط قبول أوراق الترشيح لانتخابات المجلس الجديد و تقدم عدد كبير من المرشحين للمقاعد الفردية في الدوائر الثماني و الأربعين على مستوى جمهورية مصر من المستقلين أو المنتمين للأحزاب المختلفة الذين يدخلون الانتخابات أول مرة , و تقدم عدد كبير من المنتمين للحزب الوطني للترشيح في جميع الدوائر , وستبدأسبعة وعشرون لجنة قضائية عملها في فحص الطعون في السابع من آذار تنفيذا لقانون مباشرة الحقوق السياسية.⁽²⁾

تم تحديد خمسة آلاف جنية فقط للدعاية الانتخابية لكل مرشح للفردى و عشرون ألف جنية لقائمة مرشحي كل حزب في الدائرة الواحدة وذلك لارتفاع نفقات الدعاية عما كانت عليه عام 1984 التي كانت ألف جنية للمرشح وخمسة آلاف جنية للحزب في كل دائرة⁽³⁾ وفي الرابع نيسان 1987 بلغ عدد المرشحين لمجلس الشعب 3652 مرشحا منهم 1937 مرشحا في الدوائر الفردية منهم 400 مرشح للحزب الوطني من هؤلاء المرشحين عطية أبو سريع رضوان و محمد علي إبراهيم محبوب و فايدة محمود كامل و 397 مرشح لحزب العمل منهم حسن احمد إبراهيم الجمل و محمد توفيق قاسم و سيد إسماعيل إبراهيم و 394 من المرشحين لكل من الوفد و التجمع ومن مرشحي الوفد أبو بكر محمد عبد العال و عبد العزيز محمد , ومثل حزب التجمع محمد سيد علي و إبراهيم منصور عامل و 130 مرشح عن حزب الأمة عاصم عبد المنعم سريع, و احمد محمد إبراهيم و حزب التجمع من مرشحيه محمد سيد علي ومحمد فهمي الدماطي⁽⁴⁾ أجريت الجولة الأولى من الانتخابات في السادس من نيسان لاختيار 448 عضوا لمجلس الشعب من بين 3652 مرشحا , نشرت نتيجة الجولة الأولى في صحيفة الأهرام في الثاني عشر من نيسان حيث حل الحزب الوطني بالمرتبة الأولى ب 309 مقعدا , وحزب العمل حصل على ستة و خمسون مقعدا , و حزب الوفد على خمسة و ثلاثون مقعدا , أما المقاعد الفردية فقد حصل الحزب الوطني على ثلاثون مقعدا , و حزب العمل على أربعة مقاعد , و مستقلون على خمسة مقاعد , ولم يبقه من الانتخابات التكميلية سوى إجراء الانتخابات في اليوم التالي في تسعة

(1) صحيفة الأهرام , العدد 36593 , 15/2/1987 .

(2) صحيفة الأهرام العدد 36603 , 25/2/1987 و العدد 36604 , 26/2/1987 .

(3) صحيفة الأهرام , العدد 36605 , 27/2/1987 .

(4) صحيفة الأهرام , العدد 36641 , 4/4/1987 .

دوائر , أما بالنسبة للعمال و الفلاحين فقد حصلوا في هذه الجولة على 56% من المقاعد . كما حصلت المرأة على 14 مقعدا منها 13 مقعدا للحزب الوطني و مقعد واحد للوفد ... إما المعارضة فقد انسحب مندوبيها في ثلاثين لجنة فرعية من كالمنوفية من الانتخابات كما انسحب مندوبو حزب العمل في الإسماعيلية من جميع اللجان بناء على أوامر من رئيس الحزب .⁽¹⁾

وحسب مصدر للإخوان المسلمين ذُكر فيه أن هذه الانتخابات عُدت واحدة من أعنف الانتخابات التي شهدتها مصر حيث استخدمت قوات الأمن مختلف الوسائل المشروعة و غير المشروعة لقمع الناخبين , فأستخدم الرصاص الحي و القنابل المسيلة للدموع و أعداد كبيرة من البلطجية و (هم أشخاص مأجورين للقيام بأعمال عنف) مما أوقع أربعة عشر قتيلا و مئات الجرحى و المصابين من بينهم من فقد بصره والعشرات في حالات صحية سيئة وذكرت بعض المصادر فوز ثمان و ثمانون مرشح عن الإخوان المسلمين بعدما استخدم الحزب الوطني مختلف الوسائل لإسقاط أكبر عدد من مرشحين الإخوان خاصة من فاز منهم في المرحلة الثالثة ومهم محمد كسبة و محمد فضل و مختار البية و بذلك حصل الإخوان على 20% من عدد مقاعد البرلمان فيما لم يفز من الحزب الوطني نحو 23% من عدد مرشحيه الذين حصلوا على مائة و خمسة و أربعون مقعدا وأصبحوا 311 مرشحا بعد انضمام المستقلين مقاعد البرلمان , و فازت أحزاب المعارضة باثنى عشر مقعدا منها ستة مقاعد للوفد , و مقعدان لكل من التجمع و الكرامة و مقعد واحد لكل من حزب العمل و الجبهة الوطنية للتغيير , بينما حل مستقلون على أربعة و عشرون مقعدا .⁽²⁾

نلاحظ هنا تضارب الاتهامات بين الإخوان و الحكومة في من أشعل فتيل العنف ومارسه ولكن باعترادي أن الاثنين مارسوا العنف ضد بعضهما لاختلاف المصالح والأهداف فكل منهما يريد الظفر بالفوز للوصول إلى المجلس و الحصول على النفوذ و السلطة متبعا كل السبل لتحقيق ذلك ومنها العنف , فلا يبرئ أيا منهما من ذلك .

فقد أشعلت النيران من قبل مرشحي الإخوان المسلمين في المجلس المحلي لكفر الشيخ و هاجموا مقر اللجان الانتخابية و احرقوا تسع صناديق انتخابية و اشتبكوا مع الشرطة , وفي كفر

⁽¹⁾ صحيفة الأهرام , العدد 36644 , 1987/4/7 و العدد 36649 , 1987/4/12
⁽²⁾ إيهاب كمال , الطريق للقمّة صعود الإخوان المسلمين , دار الحرية للنشر و التوزيع , د . م , 2006 , ص 187 .

شبين تعرض الناكبون أيضا لرمي مواد مشتتة و إطلاق رصاص في الهواء لإرهاب الناكبين و منعهم من الإدلاء بأصواتهم . وكانت بعض حوادث العنف يقوم بها أعوان رئيس حزب ضد أعوان رئيس الحزب المنافس , وفي بلقاس قام مؤيدو الوفد بتزوير بطاقات لجنتين بسيدي مصباح , وقام حزب العمل بإتلاف تسع صناديق في لجان قرية في مركز بلقاس , وضبط عشرة أشخاص من حزب التجمع كانوا يزورون بطاقات انتخابية لصالح مرشح حزبهم همام رائف , وقامت السلطات المختصة بمعالجة كل تلك الحوادث وفقا لما نشرته صحيفة الأهرام.(1) كما جرت انتخابات الإعادة في تسع دوائر في الرابع عشر من نيسان أسفرت بالنسبة للمقعد الفردي عن فوز تسعة مرشحين من الحزب أو من مرشحيهم فكان نتيجة اتساع دوائر الوطني وبذلك يصبح للحزب الوطني 348 مقعدا في مجلس الشعب منها 309 بالقوائم و 39 بالدوائر الفردية وحصل تحالف العمل و الأخوان و الأحرار على ستون مقعدا و الوفد على خمسة و ثلاثون مقعدا أما مستقلون على خمسة مقاعد.(2) كما أصدر الرئيس حسني مبارك قرارا جمهوريا بتعيين عشرة من الشخصيات العامة في مجلس الشعب في الجلسة الأولى للمجلس في الاجتماع الذي عقده مع مجلسي الشعب و الشورى وتمت إجراءات انتخاب رئيس مجلس الشعب و الوكيلين بطريقة الاقتراع السري بين أعضاء المجلس و تم انتخاب رفعت محجوب بأغلبية 392 صوتا من جملة 454 أصوات رئيسا للمجلس , كما تم انتخاب احمد موسى و أيهاب مقلد و كيلين للمجلس و حصل كل منهما على 359 صوتا من جملة 440 صوت(3) , وبعد ذلك أشار الرئيس حسني مبارك إلى ضرورة إجراء استفتاء شعبي لحل هذا المجلس و ذلك بأشراف 283 قاضي وتم ذلك و لاقى هذا المجلس نفس مصير المجلس السابق و حُل في الثالث عشر من تشرين الأول 1990 و ذلك بسبب صدور حكم من المحكمة الدستورية العليا بعدم دستورية قانون الانتخاب الذي لم يعط للمستقلين حقوقا مساوية لمرشحي القوائم الحزبية . (4)

نستنتج مما تقدم أن اتساع دوائر الفردي وعدم التكافؤ في تقسيمها و تعديل قانون الانتخابات بعد انتخابات 1987 ليسمح للمستقلين للترشيح على مقاعد الفردي و تخصيص مقعد فردي واحد

(1) صحيفة الأهرام , العدد 36644 , 1987/4/7 و العدد 36649 , 1987/4/12 .

(2) صحيفة الأهرام , العدد 36652 , 1987/4/15 .

(3) صحيفة الأهرام , العدد 36659 , 1987/4/22 و العدد 36660 , 1987/4/23 .

(4) علي هلال , المصدر السابق , ص 221 ؛ محمد سليم ألعوا , الأزمة السياسية و الدستورية في مصر 1987-1990 , الزهراء للأعلام العربي , القاهرة , 1991 , ص 107 - 111 .

لكل دائرة في حين يتم انتخاب باقي أعضاء الدائرة بنظام القوائم الحزبية المغلقة نتج عنه اتساع الدوائر المخصصة للقوائم الحزبية وهو ما تتعدم معه عدالة المنافسة نتيجة تقسيم الدولة إلى ثمان وأربعين دائرة انتخابية وذلك بنص القانون على الجمع بين نظام الانتخاب بالقوائم الحزبية ونظام الانتخاب الفردي في كل دائرة من هذه الدوائر الكبرى على اتساع مساحتها وكثرة عدد سكانها، فإنه يستحيل على المرشح الفردي المستقل مباشرة ممارسة حقه الدستوري في الترشيح على قدم المساواة وفي منافسة انتخابية متكافئة مع مرشحي القوائم المنتمين لأحزاب سياسية تساندهم بإمكانياتها المادية والبشرية التي تعجز عنها طاقة الفرد، كما أفادت المحكمة أن القانون لم يراعي في تقسيم الدوائر الانتخابية مبدأ المساواة التقريبية بين عدد الناخبين في كل دائرة مما يترتب عليه اختلاف الوزن النسبي لصوت الناخب من دائرة إلى أخرى، فضلاً عن التمييز بين المرشحين بحسب انتماءاتهم السياسية حيث حدد القانون لنظام الانتخاب الفردي في جميع الدوائر الانتخابية ثمانية وأربعين مقعداً نيابياً بواقع مقعد واحد في كل دائرة انتخابية يتنافس عليه المرشحون المستقلون مع غيرهم من أعضاء الأحزاب السياسية، بينما ترك لمرشحي القوائم الحزبية على مستوى الجمهورية باقي المقاعد النيابية التي يبلغ عددها أربع مائة مقعد، وكل ذلك يؤدي إلى المساس بحق الترشيح والإخلال بمبدأي تكافؤ الفرص والمساواة، كما نجد تأسيساً على ما تقدم عدم استقرار النظام الانتخابي وكثرة التعديل في قانون الانتخابات خلال الثمانينيات، إذ سعت السلطة الحاكمة إلى تفصيل القانون الانتخابي بما يقلص من فرص أحزاب المعارضة، ويعزز من سيطرة الحزب الحاكم الذي يترأسه رئيس الدولة على البرلمان، كما أن كثرة التعديل في قانون الانتخابات يشير إلى تدني مستوى السياسة التشريعية بصفة عامة، فكيف يُفسر حل مجلس الشعب مرتين متتاليتين قبل أن يكمل مدته القانونية بسبب عدم دستورية القانون الذي على أساسه أجريت الانتخابات في المرتين. وغياب أو ضعف النزاهة والشفافية من السمات الرئيسية للانتخابات المصرية في ظل التعددية السياسية المقيدة، حيث تعددت أساليب وأشكال التدخل في العملية الانتخابية، من خلال وضع قانون الانتخابات حيث لاحظنا أن القانون الذي أجريت على أساسه انتخابات عام (1984)، وعام (1987) صيغ كل منهما بطريقة تخدم الحزب الوطني الديمقراطي (حزب الحكومة) على حساب أحزاب المعارضة فضلاً عن توظيف أجهزة الدولة ومؤسساتها والمال العام وتوظيف الأعلام المملوك للدولة لخدمة الحزب الوطني الديمقراطي الحاكم وهذا أثر في نزاهة العملية الانتخابية إذ أصبح المنافسة ليس بين الحزب الوطني و

أحزاب المعارضة ولكن بين الدولة و أحزاب المعارضة،فضلا عن كثرة أساليب التلاعب في إدارة العملية الانتخابية سواء فيما يتعلق بعمليات التصويت أو فرز الأصوات.

الانتخابات البرلمانية المصرية لعام 1990

بدأت الاستعدادات لهذه الانتخابات من قبل الأحزاب المصرية لخوض معترك الانتخابات من بينها الحزب الوطني و الوفد و الأحرار و التجمع فضلا عن الانشقاقات التي أفرزتها هذه الأحزاب⁽¹⁾، أجريت الجولة الأولى لهذه الانتخابات في التاسع و العشرون من تشرين الثاني 1990 وفقا لنظام الانتخاب الفردي ، الذي عادت إليه مصر ، وفقا لأحكام القانون رقم 73 لسنة 56 و القانون رقم 38 لسنة 72 و القوانين المعدلة لهما ، الأمر الذي أدى إلى مقاطعة المعارضة لها ، تحديدا الإخوان المسلمين و حزبي العمل و الوفد ، شارك في الانتخابات عدد كبير من المستقلين ، شكلوا نسبه 80% من أجمالي المرشحين للانتخابات ، حيث تنافس في انتخابات الإعادة 521 مرشحا على 261 مقعدا في 165 دائرة في 24 محافظة⁽²⁾ وأجريت الجولة لثانية في السادس من كانون الأول و في السابع من كانون الأول أعلنت وزارة الداخلية النتائج النهائية لانتخابات مجلس الشعب و فاز الحزب الوطني ب 348 مقعدا أي بنسبة 79,6% و ثلاثة و ثمانون مقعدا للمستقلين بنسبة 19% و 6 للتجمع بنسبة 1,4 % في 218 دائرة و ذلك لوقف الإعادة في أربع دوائر⁽³⁾، إلا أن غالبية المستقلين انضموا بعد فوزهم إلى الحزب الوطني، وبذلك ارتفعت نسبة تمثيل الحزب إلى 80 % من أجمالي مقاعد المجلس ، مما يؤكد أن النظام الانتخابي كان يهدف إلى تمكين النظام الحاكم ، و أبعاد المعارضة و التعددية الحزبية الحقيقية.⁽⁴⁾

وعين الرئيس حسني مبارك بقرار جمهوري عشرة نواب في المجلس هم بطرس غالي وكمال هنري بادير ووليم نجيب سيفين و احمد هيكل و سعد إبراهيم و فوزية عبد الستار و احمد

(1) صحيفة الأهرام ، العدد 37970 ، 3/10/1990 .

(2) صحيفة الأهرام ، العدد 37984 ، 6/12/1990 .

(3) صحيفة الأهرام ، العدد 37986 ، 8/12/1990 .

(4) مهني مصطفى ، النظم الانتخابية و أثرها في الاندماج الاجتماعي و السياسي في الدول العربية التي تمر بتحول ديمقراطي : حالتا مصر و تونس ، المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات، د . م ، 2013 ، ص 22 .

عمر هاشم و حورية توفيق مجاهد و منى مكرم عبيد و فاروق لبيب.⁽¹⁾ و وضع الرئيس محمد حسني مبارك ضوابط جديدة في اختيار رئيس مجلس الشعب ووكيليه إذ سيتم استبدالهم كل سنتين في حين كانوا في المجالس السابقة مستمرين في مناصبهم لحين حل البرلمان , وأشار أن ذلك الأمر ليس مفروضا على الهيئة البرلمانية إنما هو أمر قابل للحوار إن أراد النواب تغييره بعد سنتين.⁽²⁾ وفي الثالث عشر من كانون الأول وفي أول جلسة لمجلس الشعب تم انتخاب سرور فتحي رئيسا لمجلس الشعب في دورته الجديدة وبالأغلبية حيث حصل على 431 صوتا من 440 صوت وحصل منافسة محمود عابد عضو حزب العمل المنشق على تسعة أصوات , كما انتخب عبد الأحد جمال الدين وكيلا للمجلس بحصوله على 404 صوت كاملة, وانتخب احمد أبو زيد وكيلا للمجلس عن العمال و الفلاحين و حصل على 372 صوتا من مجموع 404 صوت⁽³⁾ كان لهذه الانتخابات بعض السمات العامة التي اتسمت بها الانتخابات التشريعية منذ الأخذ بالتعددية السياسية، و خاصة فيما يتعلق بتدني نسبة المشاركة في الانتخابات، ووجود تفاوت في نسبة المشاركة بين العاصمة والمدن الكبرى من ناحية، و الأرياف من ناحية أخرى فضلا عن استمرار تمتع الحزب الوطني بالأغلبية في البرلمان، أما المشاركة في الانتخابات، فنجد أن نسبة المشاركة في انتخابات 1990، بلغت (45%) من إجمالي المقّدين في كشوف الناخبين، إذ أن الكشف لم تعكس حقيقة حجم هيئة الناخبين، باعتبار أن هناك أعداداً من الناخبين غير مسجلين في الكشف لأسباب خاصة بالناخب منها عزوفة عن التسجيل و عدم رغبته في انتخاب أية شخصية , أو لمعرفتهم بانتقاء جدوى المشاركة في انتخابات نتيجتها معروفة لصالح الحزب الحاكم . استمرت سيطرة الحزب الوطني الديمقراطي على الأغلبية في البرلمان بنسبة 80%، وقاطعت عدة أحزاب الانتخابات منها حزب الوفد الجديد والإخوان المسلمين والعمل، وافترقت تلك الانتخابات إلى النزاهة والشفافية، إذ سُخِّرَت أجهزة الدولة ومؤسساتها و الأعلام المملوك لها لصالح الحزب الوطني الديمقراطي، كما حصل الكثير من مرشحي الحزب الوطني، وآخرون ينتمون إلى أحزاب المعارضة أو خاضوا الانتخابات كمستقلين ببعض الأعمال التي أساءت إلى سمعة الانتخابات مثل تقديم رشاوى انتخابية، كما شهدت الانتخابات أحداث عنف، فضلا عن بروز ظاهرة المنشقين عن الحزب الوطني وكانت قد بدأت هذه الظاهرة مع

(1) صحيفة الأهرام , العدد 37989 , 11 / 12 / 1990

(2) صحيفة الأهرام , العدد 37991 , 13 / 12 / 1990 .

(3) صحيفة الأهرام , العدد 37992 , 14 / 12 / 1990 .

انتخابات عام 1987⁽¹⁾، عندما خصص القانون الانتخابي 48 مقعداً يتم شغلها بنظام الانتخاب الفردي إلى جانب 400 مقعد ويتم شغلها بنظام القوائم الحزبية ، اتسع نطاقها مع الأخذ بنظام الانتخاب الفردي منذ انتخابات عام 1990، إذ يقوم بعض أعضاء الحزب الذين لا يحظون بترشيحه بالانشقاق عليه ودخول الانتخابات كمنشقين بل ومنافسين لمرشحي الحزب الرسميين وبعد إعلان نتيجة الانتخابات يسارع هؤلاء المنشقين والذين اختارهم الناخب كمستقلين للانضمام إلى الهيئة البرلمانية للحزب الحاكم ومما يعزز من الأغلبية البرلمانية، وقدمت الأحزاب المقاطعة طلباً إلى رئيس الجمهورية تضمن بنوداً لمشروع قانون جديد لتقليل التلاعب الذي يجري بالانتخابات وتضمن إجراء الانتخابات تحت إشراف قضائي كامل، ووضع عقوبات مشددة على الجرائم المتعلقة بالانتخابات وبنوداً أخرى...، رغم جهود المعارضة ليكون لها دور في صياغة القانون الانتخابي الجديد، إلا أن الحكومة تجاهلت ذلك، وصدر القرار في قانون رقم 201 لسنة 1990 الذي أخذ بنظام الفردي، الذي على أساسه تجرى الانتخابات التشريعية منذ عام 1990 ، وقد أعقب ذلك صدور القرار في قانون رقم 206 لعام 1990، وحدد الدوائر الانتخابية لمجلس الشعب.⁽²⁾

إذا تأسيساً على ما تقدم نستنتج أن الرئيس وحزبه كانا المحور المسيطر على العملية الانتخابية، ولم تحد من سلطه الرئيس المحكمة الدستورية العليا إذ تخطى قراراتها ولم يلتزم بها، وسير العملية الانتخابية كما أراد، وذلك حفاظاً على مراكز النفوذ واستمرار حصرها بيده فلم تكن انتخابات نزيهة وجادة، فللنظام الفردي سلبياته وإيجابياته صحيح أنه ناسب طبيعة الناخب المصري و مستوى وعيه السياسي إلا أنه كرّس ظاهرة المستقلين فهؤلاء ما كانوا لينجحوا لولا دعم الحزب الحاكم لهم ، لهذا كانوا ينضمون إلى الحزب الحاكم بمجرد فوزهم في الانتخابات وهذا ما حمل النظام الحاكم على استمرار النظام الانتخابي الفردي كونه يعزز سيطرة النظام القائم و يضمن استمراره .

انتخابات عام 1995

(1) حسنين توفيق إبراهيم، المصدر السابق ، ص 98 .

(2) حسنين توفيق إبراهيم، المصدر السابق ، ص 102-104.

أجريت هذه الانتخابات في التاسع و العشرون من تشرين الثاني 1995 حيث أدلى فيها إحدى و عشرون مليون ناخب بأصواتهم ووصفتها صحيفة الأهرام بأنها أكبر انتخابات نيابية يخوضها أربعة عشر حزبا و أجري الاقتراع في ستة و ثلاثون ألف لجنة من الثامنة صباحا حتى الخامسة مساءا اشترك في هذه الانتخابات 1237 قاضيا للأشراف على الانتخابات بكل المحافظات المصرية , حيث أكد وزير الداخلية حسن الألفي على الحياد التام , وان تقتصر مهمة الشرطة على تأمين المقار الانتخابية والناخبين , عُدت أكبر و أهم انتخابات تعددية حزبية في تاريخ مصر , ومن الأحزاب التي تنافست في هذه الانتخابات الحزب الوطني الذي تقدم 339 مرشحا بينهم 12 وزيرا , و حزب الوفد 182 مرشحا, و حزب العمل ب 120 مرشحا و حزب الأحرار ب 61 مرشحا و الحزب العربي الديمقراطي الناصري ب43 مرشحا , وحزب التجمع الوطني التقدمي الوحدوي 40 مرشح , و 80 سيدة⁽¹⁾. أما بالنسبة للإخوان المسلمين فقد شاركوا بمائة و سبعون مرشحا بعد مقاطعتهم انتخابات 1990 و سبب ذلك صدمة للنظام الحاكم حيث عزم هؤلاء المرشحين على خوض الانتخابات كمستقلين , فضلا عن مرشحين آخرين دخلوا الانتخابات بالتحالف مع حزب الوفد , مما عزز مخاوف النظام من زيادة نفوذ الجماعة السياسي و التشريعي في مجلس الشعب خصوصا مع تزايد شعبية الجماعة ونجاحات أعضائها في النقابات بسبب أنشطتهم الخدمية مقارنة بالحكومة , و إزاء شعبية الإخوان المتزايدة تدخلت دوائر أمنية بقسوة في انتخابات 1995 وقامت باعتقال و تحويل أعضاء فعالين في التنظيم إلى محاكم عسكرية في محاولة غير مسبوقة في عهد الرئيس حسني مبارك لشل حركة الإخوان و تقليص نفوذها.⁽²⁾

نجد أن ما تقدم فيه شيء من الصحة فضلا عن رغبة النظام في أضعاف نفوذ جماعة الإخوان لخطرهما على وجوده في السلطة , لكن لبعض أفكار الجماعة المتشددة سببا إضافيا لذلك أيضا أشارت النتائج الأولية للانتخابات إلى فوز ثمان و ستون فئات و خمسون عمال و ثمانية عشر فلاحا . حيث فاز مائة وستة و ثلاثون مرشحا بعضوية مجلس الشعب , منهم مائة ثلاثة و عشرون مرشحا من الحزب الوطني و ثلاثة عشر عضوا من المستقلين وستجري

(1) صحيفة الأهرام , العدد 39804 , 29 / 11 / 1995 .

(2) هشام العوضي , المصدر السابق , ص 241 - 242 .

جولة من انتخابات الإعادة 606 من مرشحي الأحزاب و المستقلين في 167 دائرة في السادس من كانون الأول بعد انتهاء فرز 215 دائرة.⁽¹⁾

إذا مرحلة الإعادة بدأت في السادس من كانون الأول في مائة و أربعة و سبعون دائرة في خمسة و عشرون محافظة أجريت فيها الانتخابات بالاقتدار من بين ستمائة و اثني عشر مرشحا منهم مائتين و خمسة و خمسون مرشحا يمثلون الحزب الوطني و اثنان للأحرار و خمسة للناصرى و سبعة للتجمع و تسعة للعمل و ثلاثمائة و عشرون من المستقلين⁽²⁾ جاءت النتيجة أيضا لصالح الحزب الوطني , وعمد المستقلين الفائزين في الانتخابات إلى تقديم طلبات انضمام إلى الحزب الوطني⁽³⁾ كما أصدر الرئيس حسني مبارك في الثاني عشر من كانون الأول قرارا جمهوريا بتعيين 10 أعضاء بمجلس الشعب من بينهم 6 أقباط بينهم 4 سيدات⁽⁴⁾ وفي الثالث عشر من كانون الأول انتخب مجلس الشعب في دورته البرلمانية الجديدة احمد فتحي سرور رئيسا للمجلس بأغلبية 436 صوتا , كما انتخب وكيلين هما احمد حمادي عن فئات بأغلبية 415 صوتا و السيد راشد عن حزب العمال بأغلبية إحدى و ثمانون صوتا⁽⁵⁾ وكان العنف من مميزات انتخابات عام 1995 وتم تجنيد الفقراء للقيام بأعمال العنف لعدم قدرتهم على تنظيم أنفسهم في حركة اجتماعية قوية و لعدم تبلور الوعي الكافي لديهم فأصبحوا أداه لتحقيق أهداف الطبقة الثرية من المرشحين حيث أظهرت انتخابات 1995 أن الفقراء كانوا أداة للعنف لدى كثير من المرشحين للفوز في تلك الانتخابات⁽⁶⁾ , إذ أصبح هو البديل الفعلي والفعل عن الأساليب السلمية للتنافس على مقاعد مجلس الشعب, لم يكن العنف جديد على الانتخابات المصرية, لكن الجديد هو حدة العنف وعدد ضحاياه , و الأطراف التي ساهمت فيه, و الأسلحة التي استخدمت فراح ضحيته 50 قتيلاً ومئات الجرحى فضلا عن التخريب الذي لحق بعشرات المنشآت العامة والخاصة والبنوك وتعددت أشكال العنف بين التظاهرات والاشتباكات المسلحة بين إتباع المرشحين, ومارس العنف الحزب الوطني الحاكم ومرشحي الأحزاب

(1) صحيفة الأهرام , العدد 39807 , 1995/12/2 ؛ العدد 39806 , 1995/12/1 .

(2) صحيفة الأهرام , العدد 39811 , 1995 /12/6 .

(3) صحيفة الأهرام , العدد 39814 , 1995 /12/9 .

(4) صحيفة الأهرام , العدد 39817 , 1995/12/12 .

(5) صحيفة الأهرام , العدد 39819 , 1995 /12 /14 .

(6) أماني مسعود الحديني و أحمد إبراهيم محمود , المهمشون و السياسية في مصر , مجلة المستقبل العربي , العدد 255 , السنة الثالثة و العشرون , بيروت , 2000 , ص 254 .

والمعارضة ، وكان من أسباب العنف كثرة عدد المرشحين البالغ 3890 مرشحاً، فضلاً عن الانقسامات داخل تلك الأحزاب، وأصبح التزوير في الانتخابات أسلوب أداء حكومي ومجتمعي، وتزايدت حدة المشكلات الاقتصادية كتزايد أعداد العاطلين عن العمل والارتفاع المستمر في الأسعار وتدهور مستوى المعيشة، وعلى الصعيد الاجتماعي كان التفاوت الحاد في توزيع الدخل، وتدهور أوضاع الطبقة الوسطى اقتصادياً وانتشار المخدرات، وتفاقم مشكلات الإسكان والرعاية الصحية والمواصلات، وظهور قيم دخيلة وانتهازية وعدم احترام القانون، وبروز فئتين اجتماعيتين كان لهما دوراً رئيساً في أحداث العنف الانتخابي، فكانت فئة الأثرياء الجدد الذين جمعوا ثرواتهم من خلال أنشطة غير قانونية كالمضاربة على الأراضي وتجارة المخدرات. والفئة الثانية المهمشين اجتماعياً وفئة واسعة أغلبها من النازحين من الأرياف بحثاً عن فرص العمل وشكلوا عنصراً أساسياً للعنف الانتخابي. وتوترت العلاقة بين الدولة وبعض القوى الاجتماعية والسياسية كجماعة الإخوان المسلمين. كما قامت الدولة بتعديل قانون النقابات دون استطلاع رأي النقابات مما سبب أزمة بين الحكومة والصحفيين بسبب قانون 93 لسنة 1995 الذي شدد العقوبات على جرائم النشر، وتراجعت هيئة الدولة إذ شكلت التنظيمات الإسلامية المتشددة تحدياً لها واستخدمت الدولة أسلوب المواجهة العسكرية وغير العسكرية تجاه المتشددين والمعتدلين لفرض سيطرة النظام واستعادة هيبتها المفقودة والتي من أبرز مظاهرها انتشار حالة الفوضى في الشارع المصري، وانتشار مظاهر الفساد على مختلف المستويات والتحايل على القانون والرشاوى والوساطة والاتجار بالوظيفة العامة وضعف القيم الديمقراطية في بنية الثقافة السياسية المصرية، فالديمقراطية هي قبول الآخر والتعددية والتسامح السياسي والعسكري والتنافس السلمي، مما أكد ذلك أن نصف عدد الناخبين المسجلين في الجداول الانتخابية لم يشاركوا في الانتخابات لعدم الثقة في العملية الانتخابية ورغم ذلك حصل الحزب الوطني الديمقراطي على 417 مقعداً أي 94% من إجمالي مقاعد البرلمان التي تم شغلها بالانتخاب والبالغ عددها 444 مقعداً وهذه النتيجة تؤكد عدم نزاهة هذه الانتخابات كما أفرزت انتخابات عام 1995 أدنى تمثيل لأحزاب المعارضة منذ الأخذ بالتعددية الحزبية لعام 1976، فالمعروف أن وجود المعارضة يمثل عنصراً من عناصر الديمقراطية، وإن ضعف أحزاب المعارضة في مصر إنما يؤكد هشاشة التعددية السياسية. ويلاحظ على هذه الانتخابات أنها لم يكن

فيها أي نائب قبلي منتخب، وهذا أدى إلى مزيد من الإحباط والتهميش في صفوفهم، و أذكى التطرف لدى بعض شرائحهم.⁽¹⁾

تأسيساً على ما تقدم نجد أن انتخابات عام 1995 أوجدت مصادر جديدة للتوتر في المجتمع المصري، ولم تكن خطوة لتدعيم المسار الديمقراطي، إنما جاءت لتعكس هشاشة التطور الديمقراطي، وأوجدت عقبات في طريقة. فلا وجود لتطور ديمقراطي حقيقي من دون وجود معارضة قوية ومؤثرة تمثل جزءاً من النظام السياسي ولا تكون مجرد معارضة شكلية لإكمال الشكلاالديمقراطي .

فضلاً عما تقدم كان للمال الخاص دوراً في إدارة العملية الانتخابية إذ بلغ أجمالي ما تمأنفاقه على تلك الانتخابات ما يفوق أيه انتخابات أخرى ، إذ انفق بعض المرشحين مبالغ كبيرة على الدعاية الانتخابية على نحو تجاوز بكثير ما نص عليه القانون بهذا الخصوص واستخدم بعض المرشحين ماله الخاص في أنشطة شوهت سمعة الانتخابات، بتقديم رشاوى انتخابية، أو استئجار الأصوات، وذلك دفع البعض إلى المطالبة بضرورة اتخاذ خطوات جادة لوضع ضوابط للأنفاق المالي على الدعاية الانتخابية ولألزم المرشحين باحترامها.⁽²⁾

كل ما تقدم وجه آخر من وجوه عدم نزهة الانتخابات في هذه المرحلة وعدم مصداقيتها ودليل واضح على عدم الأخذ بالديمقراطية الفعلية وبداية الضعف الحقيقي للنظام المصري القائم على نظام الحزب الواحد والمعارضة والتعددية الشكلية، وغياب الرقابة الفعالة على الانتخابات.. و سيطرة الرئيس حسني مبارك على مقاليد السلطة التنفيذية و التشريعية من خلال الدعم الذي قدمه لحزبه لضمان بقائه على رأس السلطة .

انتخابات عام 2000

(1) حسنين توفيق إبراهيم، الانتخابات البرلمانية في مصر عام 1995 العنف الانتخابي وثقافة العنف، مجلة المستقبل العربي، العدد 206، السنة الثامنة عشر، بيروت، 1996، ص 4-9 و ص 11 - 18 .
(2) حسنين توفيق، التحول الديمقراطي والمجتمع المدني في مصر، المصدر السابق، ص 107.

قبل الولوج في تفاصيل هذه الانتخابات سأحدث قليلا عن الوضع السياسي و الاقتصادي لمصر قبل الانتخابات و أثنائها وذلك لتوفر معلومات جيدة عنها . جرت العملية الانتخابية في ظل إعلان الحكومة المصرية عن نجاحها في تطبيق سياسات الإصلاح الاقتصادي التي تضمنت سياسة خفض الأنفاق الكلي , و من أهمها سياسة خفض الأجور و الدعم و الإعانة التي أقرتها في الميزانية العامة فضلا عن الضرائب العامة على المبيعات , و زيادة مشكلة البطالة و قدر البعض معدل البطالة في مصر عام 1995 بنحو 9 ٪ من قوة متركزة في الريف أكثر من المدن , و مواجهة الفلاح المصري خلال (1999-2000) مشكلة في الائتمان الزراعي حيث أعتمد الفلاح على بنك الائتمان الزراعي ليتمكن الإيفاء بمتطلبات الإنتاج الزراعي و توفير الآلات و الأسمدة و غيرها من متطلبات الزراعة , فأستغل الموظفين في البنك جهل الفلاحين و تحويل قروضهم الصغيرة إلى مبالغ كبيرة لتغطية العجز الخاص بهم , مما أدى امتناع الفلاحين عن السداد لعدم قدرتهم على ذلك ثم حبسهم , كما أدت خصخصة القطاع العام الحكومي إلى الأضرار بالعمال و فقدان 250 ألف عامل وظيفته .. أما من الناحية السياسية سؤ استخدام السلطة , و استبداد الأجهزة الأمنية , و تنامي معدلات العنف المجتمعي بكل أنماطه و عدم وضع الحلول الحكومية له , و أصبح قانون الطوارئ أداة السلطة للسيطرة على الحقوق و الحريات العامة التي يكفلها الدستور المصري من مراقبة الصحف و المطبوعات و الدعاية و الإعلام قبل نشرها و التعرض إلى المصادرة و التعطيل و تقييد الحق في التجمع السلمي فقانون التجمهر الذي صدر في الثامن عشر من تشرين الأول 1914 أعطى للسلطة التنفيذية مطلق الصلاحية في مصادرة حرية الأفراد في التنقل الفردي و الجماعي و تفريق المتجمهرين , و قانون رقم 14 لسنة 1923 الذي قصر الاجتماعات الانتخابية على فترة قصيرة تمتد من دعوة الناخبين إلى يوم الانتخاب , الأمر الذي يقلل من أهمية الاجتماع الانتخابي , و كان من حق الشرطة إنهاءه قبل عقدة أو أثناء قيامه , و أعطيت الشرطة الحق في تقدير ما يعتبر من الاجتماعات العامة سواء كان الاجتماع في مكان عام أو خاص و بالتالي سلطة حضور هذا الاجتماع أو حله أو منعه كانت بيد الشرطة وهذا انتهاك لحياة المواطن الخاصة . فضلا عن هيمنة الدولة على الإعلام المرئي و المسموع ففرضت قيود شديدة على الصحف المستقلة و المعارضة و احتكار الدولة دور النشر و الصحافة بشكل كامل و أستخدمها أداة رئيسة في تشكيل الرأي العام . و غير مسموح للقطاع الخاص بإنشاء محطات تلفزيونية و غير مسموح

للمعارضة إطلاقاً بامتلاك محطات تلفزيونية أو إذاعية و أن سمحت لها الحكومة بذلك فهي من تحدد الوقت و تناقش اختيار الموضوع , كما منعت الحكومة التعبير السلمي عن الآراء⁽¹⁾ كما عدت أول انتخابات تشريعية تجري في ظل إشراف قضائي كامل شمل عمليات الاقتراع و فرز الأصوات ,و ذلك لضمان مصداقيتها لما عرّف عنهم من الحياد و المصداقية بحكم مهنتهم . في هذه الظروف أجريت انتخابات مجلس الشعب لعام 2000.⁽²⁾

بدأت هذه الانتخابات خلال الفترة من الثامن عشر من تشرين الأول إلى الثالث عشر من تشرين الثاني , و بدأت المرحلة الأولى في الثامن عشر من تشرين الأول تنافس فيها 1262 مرشحا على 150 مقعدا , أما الحزب الوطني فقد تنافس في هذه المرحلة على جميع المقاعد , شاركه حزب الوفد باثنتان و سبعون مرشحا و ستة أحزاب معارضة بخمسة و ثلاثون مرشحا و الباقي مستقلون . أعلنت النتائج في العشرون من تشرين الأول بفوز الحزب الوطني بعشرين مقعدا من مجموع مائة و خمسون مقعد في تسع محافظات , حصل المستقلون على ثمان مقاعد و حصلت المعارضة على مقعد واحد , في الرابع و العشرون من تشرين الأول أجريت انتخابات لإعادة تنافس فيها 263 مقعدا في 65 دائرة , فاز بها الحزب الوطني بسبعة و تسعون مقعدا , و ثمانية عشر مقعدا للمستقلين , و ثلاث مقاعد للمعارضة أي حصل الحزب الوطني بجولتيها على مائة و ثمانية عشر مقعدا ولم يصل إلى ذلك إلا بعد انضمام المستقلين الفائزين و حزب التجمع المعارض فاز بثلاث مقاعد و الوفد مقعد واحد . أما المرحلة الثانية فقد أجريت في التاسع و العشرون من تشرين الأول تنافس فيها 1368 مرشحا منهم 134 من الحزب الوطني و ثلاث و خمسون مرشحا من حزب الوفد و ستة عشر مرشحا من حزب التجمع و ستة عشر من أحزاب أخرى فضلا عن 467 مرشحا مستقلا , كل هؤلاء المتنافسين لشغل 134 مقعدا فقط وكانت النتيجة فوز الحزب الوطني بعشر مقاعد و مستقلون ثمانية مقاعد , و في الرابع من تشرين الثاني أجريت انتخابات لإعادة المرحلة الثانية للمنافسة على مائة و ستة عشر مقعدا . جاءت نتيجة المرحلتين فوز الحزب الوطني 224 مقعدا أي بنسبة 79,43% و مستقلون 48 مقعد أي 17,02% أما أحزاب المعارضة ففازوا ب 10 مقاعد فقط (4 وفد , و 4 تجمع , و 2

(1) جهاد عودة و نجاد البرعي و حافظ أبو سعده , باب على الصحراء الانتخابات البرلمانية المصرية 2000 المسار - معضلاته و توصيات للمستقبل دراسة سياسية , مؤسسة ريش ناومان , د . م , 2001 , ص 46-47 و ص 49 و 51 و ص 49 و ص 37-40 و 42 .

(2) حسنين توفيق إبراهيم , التحول الديمقراطي و المجتمع المدني في مصر , ص 109 .

ناصرى) أما المرحلة الثالثة فأجريت الجولة الأولى من المرحلة الثالثة في الثامن من تشرين الثاني تنافس فيها 1325 مرشحا على 160 مقعد , كانت أعداد المرشحين من أحزاب (الوفد , التجمع , الأحرار , الوفاق, الناصري , التكافل) مائتان مرشح و ألف مرشح من المستقلين بعد إعلان النتائج وجب إعادة الانتخاب في 80% من دوائر الانتخاب و في الرابع عشر من تشرين الثاني أجريت الإعادة وكانت المنافسة شديدة بين الحزب الوطني و المستقلين , و فاز الحزب الوطني خمسة و ثلاثون مرشحا منهم ثلاثة و عشرون من الحزب الوطني و عشرة من مستقلون وواحد من الوفد و مقعد للأحرار .

أما إعلان النتائج النهائية لهذه الانتخابات جاء في السادس عشر من تشرين الثاني حيث أعلنت وزارة الداخلية في بيان لها عن فوز مرشحي الحزب الوطني 388 مقعدا بعد أن انضم إليه خمسة و ثلاثون مستقلا و المستقلون سبعة و ثلاثون مقعدا و حزب الوفد بسبعة مقاعد و التجمع ستة و الأحرار مقعد واحد , كما فاز برئاسة المجلس أحمد فتحي سرور . (1)

مما يلاحظ على هذه الانتخابات أن حصول الحزب الوطني على 388 مقعدا أي ما نسبته 85,5% لم يكن بالسهولة نفسها التي كان يكسب فيها الانتخابات السابقة حيث لم يتمكن من الحصول على أكثر من ثلثي مقاعد المجلس الجديد إلا بعد انضمام المستقلين إلى كتلته البرلمانية , وهذا يدل على تآكل شعبيته , كما أن أغلبية الناخبين في مصر لا يصوتون على أساس الانتماء الحزبي وإنما حسب اعتبارات أخرى مثل شخص المرشح ومدى ارتباطهم به أو وفقا لمؤثرات تقليدية عائلية أو عشائرية و غيرها , في حين أساء الحزب الوطني اختيار الكثير من مرشحيه بل أن بعضهم كان عضوا في البرلمان لخمس أو ست دورات متتالية ولم يقدم شيء لناخبيه . (2)

أما المعارضة ومنهم الإخوان المسلمون خاضوا هذه الانتخابات كمستقلين و ليس متحالفين مع الأحزاب قصر الإخوان عدد مرشحيه على خمسة و سبعون مرشحا بدل من مائة و سبعون مرشحا في عام 1995, و ذلك تجنباً لاستفزاز السلطة وابتعدوا عن الشعارات التي تثير شبة

(1)ثناء فؤاد عبد الله , انتخابات 2000 و مؤشرات التطور السياسي في مصر , مجلة المستقبل العربي, العدد 263, السنة الثلاث و العشرون , بيروت , 2001 , ص 19 - 22 .

(2)ثناء فؤاد عبد الله , الحياة الحزبية في مصر , مجلة المستقبل العربي , العدد 274, السنة الرابعة و العشرون , بيروت , 2001 , ص 71 - 72 .

الانتماء إلى تنظيم سري و تتسبب في اعتقالهم و تركت لكل مرشح حرية صياغة شعاره ووضع برنامجه حسب اهتمامات دائرته و استطاعت الجماعة رغم عمليات العنف التي شهدتها انتخابات عام 2000 التي تستهدف قوى المعارضة حال الانتخابات السابقة بالفوز بسبعة عشر مقعدا في مجلس الشعب . (1)

كما زاد عدد المرشحات في هذه الانتخابات مقارنة بانتخابات 1995 حيث وصل عددهن إلى مائة و تسعة مرشحات من أصل 4250 مرشحه وهي نسبة تتجاوز النسبة التي حصلت عليها المرأة في انتخابات 1995 و التي كانت إحدى و سبعون مرشحة فقط إلا أنها تظل قليلة مقارنة بعدد المرشحين الرجال ولا تتجاوز 2,56% . (2) أما الأقباط شارك أربعة و سبعون مرشحا منهم في هذه الانتخابات لم يفوز منهم سوى ثلاث مرشحين , أن ضعف تمثيل المرأة و الأقباط في الانتخابات من خلال صناديق الاقتراع يمثل خلل في مستقبل التطور السياسي في مصر. (3)

أما الأشراف القضائي على انتخابات المجلس لم يكن أشرفا كاملا إذ اقتصر على مرحلة التصويت , و تجاهل المراحل السابقة و اللاحقة و التي شهدت ممارسات مست نزاهة الانتخابات مثل تدخل الجهات الإدارية للحكومة و جهاز الشرطة و التمييز بين المرشحين في أجهزة الإعلام التي تحتكرها الدولة, كما جرت الانتخابات في ظل قانون الطوارئ الذي كان ساريا بمن يتضمنه من قيود على حرية الاجتماع و التنقل و اعتقال المشتبه بهم , كما استمرت القيود على الأحزاب السياسية ومثال على ذلك حالة حزب العمل حيث قامت لجنة شؤون الأحزاب بتجميد نشاطه ووقف صحيفته وحرّم الحزب من تمثيل أعضائه في الانتخابات , فضلا عن تمييز وسائل الأعلام بين مرشحي الحزب الوطني و مرشحي المعارضة , حيث منح رئيس كل حزب معارض أربعين دقيقة لعرض برنامجه, في حين سُمح لمسؤولي الحزب الوطني بالتوسع في عرض مشاريعهم و دعاياتهم الانتخابية , وكان لوجود القضاة داخل اللجان قد قلل من عمليات التلاعب في صناديق الانتخابات , حيث أحبط القضاة محاولات بعض الأشخاص للتلاعب في عملية الإدلاء بالأصوات . إلا أن هناك تجاوزات لرجال الشرطة في دورهم في تأمين العملية

(1) هشام العوضي , المصدر السابق , ص 267-268 .

(2) ثناء فؤاد عيد الله , انتخابات 2000 و مؤشرات التطور السياسي في مصر , ص 28 .

(3) حسنين توفيق إبراهيم , التحول الديمقراطي و المجتمع المدني في مصر خبرة ربع قرن في دراسة النظام السياسي , ص 113 .

الانتخابية , وقيامهم بحملات أمنية ضد بعض المرشحين و أنصارهم , حيث تم القبض على مائة و أربعون مواطنا , كما تعرض للاعتداء العديد من الصحفيين المصريين و المصورين في أثناء تغطيتهم لعمليات الاقتراع في المرحلة الثالثة , كما شهدت هذه الانتخابات ما يسمى بالتصويت العقابي وهو وجود اتجاه قوي لدى الناخبين لمعاقبة الحزب الوطني بالتصويت لمرشحين آخرين , في هذه الانتخابات برز المستقلون كقوة منافسة للأحزاب و الحزب الوطني كما مثل وجودهم ضعف الالتزام الحزبي حتى أن 1785 من هؤلاء المرشحين كانوا ممن انشقوا عن الحزب الوطني أي بنسبة أكثر من 50 ٪ من أعداد المستقلين المرشحين وهذا أيضا يدل على مدى تفكك الحزب الوطني نفسه , كما أن نسبة المستقلين العالية تؤكد كذلك فشل الأحزاب في الانتشار داخل المجتمع , و أصبح بعضها مجرد حزب شكلي بغية الحفاظ على ما تبقى له من وجود في الحياة السياسية , دلت نتائج هذه الانتخابات إلى انه لم تعد لدى الناخبين رغبة في دعم الانتماء الحزبي في المجتمع المصري لعدم مواكبه الأحزاب تطورات متطلبات المجتمع المصري . (1)

نلاحظ هنا ضعف أشرف القضاء على الانتخابات فهم لا يستطيعون السيطرة على المحيط الجغرافي خارج نطاق مراكز الاقتراع فالضباط يتلقون أوامرهم من قادتهم من الداخلية لا من رؤساء اللجان العامة أو الفرعية أو من القضاة , فكان القاضي يرى بنفسه الشرطة و هي تمنع الناخبين من الوصول إلى مكان الاقتراع الذي يرأسه دون أن يستطيع التدخل لأن سلطته تتحسر عند باب مركز الاقتراع و لا تتجاوزه إلى خارجه , لذا لا يمكن القول بأن أشرفا قضائيا كاملا قد تحقق في انتخابات مجلس شعب لعام 2000 , ومن سلبيات هذه الانتخابات التلاعب بكشوف الناخبين لصالح مرشحين محددين ضد غيرهم و تضمنت جداول الانتخابات أخطاء عديدة كالقيد المزدوج و أخطاء في أسماء الناخبين ووجود العديد من المسافرين أو المتوفين فيها مما منع كثير من الناخبين من الإدلاء بأصواتهم . ثم السيطرة المطلقة على المحيط الجغرافي للجان الانتخاب من قبل قوات الأمن التي تتلقى أوامرها من قادتها لا من القضاة المشرفين على الانتخاب وفرضت قوات الأمن طوقا أمنيا حالت بين الناخبين و الإدلاء بأصواتهم لأسباب تتعلق بهوية بعض المرشحين السياسية , كما استخدم وزير الداخلية حبيب العادلي سلطاته

(1) ثناء فؤاد , انتخابات 2000 و مؤشرات التطور السياسي في مصر , ص 22- 23 و ص 26 - 27 .

القضائية ، و الحيل القانونية يقوم بها محاموا هيئة قضايا الدولة في محاولة لمنع عقد الانتخابات أو عقدها في بعض الدوائر المخالفة للأحكام الصادرة من مجلس الدولة كما أعلن مجلس الدولة بموجب أحكام قضائية ببطالان الانتخاب في بعض الدوائر الانتخابية لعدم توفر شرط أو أكثر من شروط الترشيح لمجلس الشعب و رأت المحكمة الإدارية العليا عدم استحقاقهم تمثيل الشعب والتي تهربت الحكومة من تنفيذها عبر تأجيل تنفيذ الأحكام لحين الانتهاء من الانتخابات و بالتالي الدخول في دائرة أن مجلس الشعب هو صاحب القرار في صحة عضويته وفقا للدستور .⁽¹⁾

بيّنت الانتخابات مدى ضعف الأحزاب وفي مقدمتها الحزب الوطني إذ أظهرت الانتخابات وزنة الحقيقي فتحقيقه نسبة 40% من إجمالي مقاعد المجلس ، حيث لم يتمكن عدد كبير من رموز ومرشحي الحزب و رؤساء اللجان البرلمانية من تحقيق الفوز و من فائز من أعضاء الحزب القدامى فقد أحرز عدد أصوات اقل مما اعتاد عليه في السنوات السابقة و بذلك كان فوز الحزب الوطني بفضل التزوير و التلاعب فالذي أنقذه ورفع نسبته في المجلس إلى 87% من إجمالي المقاعد هو انضمام 209 من أعضائه المنشقين الذين خاضوا الانتخابات كمستقلين وهذا ما حدث في انتخابات 1987 و انتخابات 1990 و كذلك في انتخابات 1995 لكن الجديد هذه المرة هو سعي الحزب الوطني ذاته وراء المستقلين وضمهم إليه بحجج مختلفة منها كونهم في الأصل أعضاء في الحزب أو خاضوا الانتخابات وفق مبادئه ، وكل ذلك تزييف لإرادة الناخبين و لنتائج الانتخابات ولم يكن فوزه نتيجة شعبيته و جماهيريته لكن بفضل عمله التزوير و التلاعب و التدخلات الأمنية و الإدارية لصالحه .⁽²⁾

تأسيسا على ما تقدم نجد أن هذه الانتخابات لم تشكل آلية حقيقية لتعزيز التحول الديمقراطي بل أنها أسهمت في تكريس الطابع شبه التسلطي للنظام السياسي لما أثمرت به من ممارسات غير ديمقراطية تمثلت في جميع السلبات التي ذكرتها أعلاه ، و رغم إتباع الناخبين التصويت العقابي ضد الحزب الوطني و ذلك بالتصويت لأحزاب أخرى دون الحزب الوطني بغية التخلص من حكمة إلا أن ذلك لم ينفع في تغيير النتيجة النهائية . ولم يكن إشراك القضاة

(1) جهاد عودة و نجاد برعي و حافظ أبو سعده ، المصدر السابق ، ص 59 - 62.

(2) حسنين توفيق إبراهيم ، التحول الديمقراطي والمجتمع المدني في مصر خبرة ربع قرن في دراسة النظام السياسي المصري 1981 - 2005 ، ص 110 .

سوى رغبة من السلطة في أظهار مدى ديمقراطيتها وسعيها في الحفاظ على نزاهته الانتخابات و دفع الناخبين للمشاركة فيها , ألا أن مشاركة القضاة كانت شكلية ولم يكن لهم دور فعال في المحافظة على نزاهة الانتخابات وبالتالي جاءت بنفس نتائج الانتخابات السابقة فحالة الاختلال بين السلطتين التنفيذية و التشريعية لصالح الأولى تعتبر من المعوقات الرئيسة للتطور الديمقراطي و بالتالي نجاح أحزاب أخرى بالأغلبية في الانتخابات غير الحزب الحاكم , ألا أن قيام انتخابات في ظل هيمنة السلطة كفيل بإفشال أي تجربة ديمقراطية .

انتخابات مجلس الشعب لعام 2005

جرت الانتخابات البرلمانية المصرية لعام 2005 في ظل جملة عوامل خارجية و داخلية , تمثلت العوامل الخارجية في ضغط الإدارة الأمريكية على مصر لتحقيق الإصلاح السياسي و مراقبة دول الاتحاد الأوروبي مسيرة التطور الديمقراطي في البلاد . أما العوامل الداخلية فقد تمثلت في تعديل (المادة 76)⁽¹⁾ من الدستور و الانتخابات الرئاسية التي تمت في أيلول 2005 , فضلا عن ظهور العديد من الحركات الاحتجاجية التي حرّكت الشارع المصري مثل (حركة كفاية)⁽²⁾ و حركة 8 مارس لاستقلال الجامعات و الحركة الشعبية من أجل التغيير , و صحفيون

(1) المادة 76 : أن يتم انتخاب رئيس الجمهورية عن طريق الاقتراع السري العام المباشر , ويلزم لقبول الترشيح لرئاسة الجمهورية أن يؤيد المتقدم للترشيح مائتين و خمسون عضوا على الأقل من الأعضاء المنتخبين لمجلسي الشعب و الشورى و المجالس المحلية للمحافظات , الأحزاب التي مضى على تأسيسها خمسة أعوام مستمرة في ممارسة نشاطها وحصلت في آخر انتخابات على نسبة 5 ٪ من مقاعد المنتخبين في مجلسي الشعب و الشورى , يحق لها أن تقدم للترشيح لمنصب رئيس الجمهورية , يجرى الاقتراع في يوم واحد , ويعلن انتخاب رئيس الجمهورية بحصول المرشح على الأغلبية المطلقة لعدد الأصوات الصحيحة , للمزيد من المعلومات حسنين توفيق إبراهيم , التحول الديمقراطي و المجتمع المدني في مصر , صر 238 - 240 .

(2) حركة كفاية : اسمها الكامل الحركة المصرية من أجل التغيير وهي من أشهر الحركات التي تأسست في أيلول 2004 على أيدي نشطاء و مفكرين ينتمون إلى تيارات اليسار الناصري و الماركسي و التيار الديمقراطي و الاجتماعي و الليبرالي و حركة الإخوان المسلمين وحزب الوسط , ساهمت هذه الحركة في تغيير قواعد الأداء السياسي و أزاحت عنه الركود مما أدى إلى تنشيط المطالب الإصلاحية وتبنت الحركة مطالب موسعة كالإصلاح الدستوري و إصلاح الجامعات و تحرير المنظمات و المنابر كالصحافة و الإعلام و مؤسسات الإدارة الجديدة المحلية , ثناء فؤاد عبد الله , قانون الجمعيات الأهلية الجديد و المسار الديمقراطي في مصر , مجلة المستقبل العربي , العدد 247, السنة الثانية و العشرون , بيروت , 1999 , ص 49 - 50 .

من أجل التغيير , و محامون من أجل التغيير.⁽¹⁾ أجرت هذه الانتخابات في الوقت الذي انغلقت السلطة على نفسها فلم تنفتح على الشعب و أرادته لا على الأجهزة التي تمدّها بالخبرة الكاملة و الدراسات التي تمكنها من اتخاذ سياسيات بعيدة أو متوسطة المدى و ما يترتب على ذلك تجميد دور مؤسسات المجتمع التي تعنى بوضع السياسات مع عدم وجود مشروع سياسي أو اقتصادي فكان انغلاق السلطة يزداد كوسيلة للدفاع عن نفسها من أجل البقاء في السلطة , و أصبحت الأحزاب تعاني الدكتاتورية والتسلط ومرغمه على مراعاة اختيارات الحكم و توجهاتها. وفقدان خطاب الإصلاح السياسي للسلطة لمصادقته بمرور الوقت لدى الشعب المصري و تعقد العلاقة بين المواطن و السلطة و ما ترتب عليه من ضياع حق المواطن في معاملته كمواطن سيد في بلاده لا يجوز أهانتة أو تعذيبه أو اعتقاله.⁽²⁾

ما تقدم كان شيء من أوضاع مصر قبيل انتخابات مجلس الشعب المصري الجديد لعام 2005 والتي لم تختلف عن أوضاعها في الدورات الانتخابية السابقة .

عدت انتخابات مجلس الشعب 2005 اختبارا لموجة الإصلاح التي أعلنها النظام , وتنافس فيها أكثر من 7000 مرشح على 444 مرشحا في 222 دائرة انتخابية , . أعلن الرئيس حسني مبارك عن فتح باب الترشيح في العاشر من تشرين الأول 2005 بعد انقضاء مدة مجلس الشعب السابق الذي أكمل خمس سنوات (2000 - 2005) و هو المجلس الوحيد الذي أكمل مدته الدستورية دون استصدار قرار بحله . جرت الانتخابات في التاسع من تشرين الثاني حتى السابع من كانون الأول و كانت على ثلاث مراحل , وفقا لنظام الانتخاب الفردي , شارك فيها 18 حزبا و قوى سياسية مختلفة منها (الحزب الوطني , أحزاب التجمع , الوفد , الإخوان المسلمين , الناصري , الأحرار , الغد , شرفاء , الأمة , الخضر المصري , الجيل الديمقراطي , العمل, (المجُمد) , مصر العربي , مصر 2000, الوفاق القوي , الحملة الشعبية من أجل التغيير (الحرية الآن) , الكرامة , المستقلون) , وترشحت 98 امرأة , و خاضت مائة و أربعة عشر امرأة الانتخابات و ترشحت المعارضة ثلاثة عشر امرأة في قوائمها أكثرهم التجمع الذي رشح

(1) سعيد شحاتة , الانتخابات البرلمانية المصرية في الميزان , المجلة العربية للعلوم السياسية , العدد 18 , بيروت , 2008 , ص 28 .

(2) ثناء فؤاد عبد الله , ملامح و آفاق التحول السياسي في مصر , مجلة المستقبل العربي , العدد 328, السنة التاسعة و العشرون , بيروت , 2006 , ص 41 - 43 .

خمسـة نساء ، ورشح الحزب الوطنـي ستـة نساء . و من الأقباط رشحت الجبهة الوطنية للتغيير
ثلاثة عشر قبطيا و رشح الوطني قبطيين فقط .⁽¹⁾

وفرضت شروط عديدة للترشيح من أولها أن يكون المرشح مصرياً من أب مصري ، أن يكون أسمية مقيدا في أحد جداول الانتخابات ، و أن يكون بالغاً من العمر 30 عاماً على الأقل و حاصلًا على شهادة الإعدادية ، وأن كان من مواليد ما قبل الأول من كانون الثاني 1970 فيجيد الكتابة و القراءة فقط ، و أن يكون قد أدى الخدمة العسكرية أو أعفي منها وفقاً للقانون ، و أن لا تكون عضويته قد سقطت بقرار من البرلمان ، يتقدم بطلب الترشيح إلى مديرية الأمن في المحافظة ، خلال المدة التي يحددها وزير الداخلية ، ويجب عرض كشف بأسماء المرشحين في كل دائرة خلال الأربعة أيام التالية لإغلاق باب الترشيح ، و بسقف مالي لكل مرشح بلغ سبعون ألف جنيه مصري في الجولة الأولى ، و ثلاثون ألف في الجولة الإعادة ، و وصل عدد المرشحين وفقاً لتصريحات اللجنة العليا للانتخابات إلى خمسة آلاف و مائة و سبعة و سبعون مرشحاً ، منهم 1641 مرشحاً في دوائر المرحلة الأولى ، و 1779 مرشحاً في محافظات المرحلة الثانية ، و 1770 مرشحاً في المرحلة الثالثة ، و بلغ عدد المستقلين 4423 مستقلاً .⁽²⁾

طبقاً لآخر إحصاء لعدد الشعب المصري الذي أجري في تموز 2005 بلغ 77,5 مليون مواطن ، وكان المقيدون في الجداول الانتخابية نحو 32 مليون فقط و الذين توجهوا لصناديق الاقتراع 8368123 ليختاروا 432 عضواً لمجلس الشعب (بعد تأجيل الانتخابات في ست دوائر) ، جاءت نتائج الانتخابات بفوز 145 عضواً للحزب الوطني الديمقراطي بنسبة 33,5 % من المقاعد بعدد 2704829 صوتاً ، و فاز 166 عضواً من مستقلون بنسبة 38,4 % من المقاعد فازوا بعدد أصوات 3236910 صوتاً الذين أعلنوا انتمائهم للحزب الوطني بعد ذلك ليصبح عدد مقاعده التي نالها 311 مقعداً ما نسبته 72% من مقاعد مجلس الشعب وهو ما أطلقت عليه قيادة الحزب بالأغلبية المريحة ، كان من بين الفائزين من الحزب الوطني قبطي واحد من أصل مرشحين اثنين ، وفازت ثلاث نساء من أصل ستة مرشحات . و لم ترشح القوى السياسية سوى أربعة عشر سيدة فقط فضلاً عن ستة عشر سيدة مستقلات و أسفرت الانتخابات

⁽¹⁾ مركز بلادي للدراسات و الأبحاث الإستراتيجية ، المصدر السابق ، ص 137 و ص 139 - 140 .
⁽²⁾ عبد الفتاح ماضي ، انتخابات 2005 الرئاسية في مصر انتخابات بلا ديمقراطية و لا ديمقراطيين ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2009 ، ص 186-187 .

عن فوز أربع سيدات . في حين حصل ثمانية وثمانون عضوا مرشحا من جماعة الإخوان المسلمين ما نسبته 20,4% من مقاعد المجلس وأصبحوا بذلك القوة المعارضة الرئيسية , و فاز أربعة و عشرون عضوا مستقلا استقلالا تاما مثلوا 5,6 % من مقاعد المجلس و يحسبون على المعارضة , كما فاز تسعة أعضاء من أحزاب المعارضة الرسمية يمثلون 2% من المقاعد , كما عين الرئيس حسني مبارك عشرة أعضاء في المجلس من ضمنهم خمسة سيدات , و فاز برأسه المجلس أحمد فتحي سرور , مثلت انتخابات مجلس الشعب 2005-2006 إرادة 16% من الناخبين المقيدون في جداول الانتخابات و نسبة 10% من القوة التصويتية للشعب المصري (45 مليون مواطن)⁽¹⁾.

أتمت هذه الانتخابات بظواهر سلبية كثيرة أولها ظاهرة المنشقين على الحزب الوطني في الانتخابات المنضمين إليه بعد الفوز حيث اعتاد الحزب منذ تأسيسه احتكار الأغلبية البرلمانية معتمدا على أجهزه الدولة عبر أساليب التزوير و التلاعب في الانتخابات . فضلا عن إنفاق بعض المرشحين على الدعاية الانتخابية مبالغ أكثر من المبالغ المحددة من قبل اللجنة العليا للانتخابات (مبلغ الدعاية سبعون ألف جنية) كحد أقصى يضاف لها ثلاثون ألف في حالة الإعادة , فبعض المرشحين أنفق ثلاثة إلى خمسة ملايين جنية و قدرت بعض المصادر الإنفاق الكلي بحوالي 5 مليارات ما قدره خمسة و ثلاثون دولار,مما جعل هذه الانتخابات الأعلى في تاريخ مصر. شاب العنف الانتخابي انتخابات 2005 فبرزت ظاهرة (البطجة) كمشكلة اجتماعية و أمنية , رغم وجود قانون لمكافحة إلا أنه عديم الفعالية لتراجع سيادة القانون مما شجع على تصاعد العنف لحساب بعض المرشحين ومارسوه في وضح النهار دون تدخل رجال الأمن , طال العنف المادي ناخبين و مرشحين و قضاة و مراسلين بعض الفضائيات , أما الإشراف القضائي على الانتخابات فقد ضمن درجة من النزاهة لم تشهدها أية انتخابات سابقة ولعل النتائج التي حصل عليها مرشحي الحزب الوطني دليل على ذلك و الفوز غير المسبوق للإخوان لم يكن ليتحقق لولا إشراف القضاة , رغم انتقاد نادي القضاة عجزت الشرطة عن مواجهة البطجية و تواطئت معهم أحيانا ووصل الأمر طلب النادي استدعاء الجيش لحماية

(1)ثناء فؤاد عبد الله , ملامح و آفاق التحول السياسي في مصر , ص 51- 52 .

القضاة و إلغاء الانتخابات في عدد من الدوائر التي شهدت انتهاكات .⁽¹⁾ فضلا عن رفض مصر استقبال مراقبين دوليين ، إلا أن بعثة من البرلمان الأوروبي حضرت إلى مصر للإشراف على الانتخابات لكنها انسحبت بسبب التجاوزات التي حصلت في الانتخابات متهمته الحزب الوطني باستخدام جميع الوسائل للفوز فيها ك شراء الأصوات و استخدام مواصلات الشركات الحكومية لإيصال العاملين في المعامل الحكومية والقيام بالتصويت الجماعي لصالح الحزب الوطني ، و استبعاد الاتحاد الأوروبي تزوير الانتخابات وقال أنها تميزت بتجاوزات و مضايقات للناخبين⁽²⁾. مع ذلك توفرت الرقابة الداخلية المتمثلة بالقضاة و العديد من منظمات المجتمع المدني المصرية البالغ عددها 52 منظمة التي واجهت صعوبات كثيرة في الرقابة خصوصا بعد رصدتها للانتهاكات التي تمت أثناء عملية التصويت و قبلها في الدعاية الانتخابية ألا أنها كانت رقابه ناقصة كون عدد اللجان الانتخابية الفرعية كبير بلغ 30741 لجنة ، كما تعرض المراقبون للمضايقات وتم منعهم من حضور عملية عدّ الأصوات⁽³⁾ و أحيانا منعوا المراقبين حتى من دخول مراكز الاقتراع كما قام الإعلام الحكومي بتغطية الانتخابات لصالح الحزب الوطني و أطلقت قناة البرلمان من قبل اتحاد الإذاعة المصري وكانت كل تلك الوسائل تعمل لصالح الحزب الوطني و توجه الانتقاد لمرشحي الإخوان المسلمين ، عدا بعض الأذاعات المحلية التي كانت حيادية أكثر من الإذاعات العاملة على المستوى القومي⁽⁴⁾. فضلا عما تقدم تميزت انتخابات 2005 بعزوف المصريين عن المشاركة فيها حيث بلغت نسبة المشاركة في الانتخابات حوالي 23% من إجمالي عدد المقيدين في كشوف الناخبين وهي أدنى نسبة مشاركة في الانتخابات البرلمانية منذ الأخذ بالتعددية السياسية ، وبذلك فشلت الأحزاب في كسب ثقة الناخب و تشجيعه على الانتخاب فلا يمكن تحقيق الإصلاح السياسي و تطبيق الديمقراطية إذا كان المواطنون لا يثقون في العملية السياسية ويمتنعون عن المشاركة فيها.⁽⁵⁾

(1) حسنين توفيق إبراهيم و حامد عبد الماجد قويسى ، الانتخابات التشريعية و مستقبل التطور السياسي و الديمقراطي في مصر ، مجلة المستقبل العربي ، العدد 326، السنة الثامنة و العشرون ، بيروت ، 2006 ، ص 49 - 52 .

(2) سعيد شحاتة ، المصدر السابق ، ص 36 ؛ للمزيد من المعلومات خديجة عرفة محمد ، الديمقراطية و الرقابة الدولية على الانتخابات في الدول العربية ، المجلة العربية للعلوم السياسية ، العدد 18 ، بيروت ، 2018 ، ص 9-18 .

(3) عبد الفتاح ماضي، المصدر السابق ، ص 193 .

(4) سعيد شحاتة ، المصدر السابق ، ص 30 ؛ خديجة عرفة ، المصدر السابق ، ص 18 .

(5) حسنين توفيق إبراهيم و حامد عبد الماجد قويسى ، المصدر السابق ، ص 58.

مما تقدم نجد أن سلبيات هذه الانتخابات فاقت ايجابياتها أن التحول الديمقراطي له متطلبات عديدة ليس فقط انتخابات نزيهة فالحاجة إلى إصلاح دستوري و قانوني حقيقي يحدد سلطات و صلاحيات رئيس الجمهورية ويمنح السلطة التشريعية السلطات المناسبة لتأدية دورها على أكمل وجه و ضرورة تحقيق توازن بين السلطتين التنفيذية و التشريعية و ضرورة احترام حقوق الإنسان كي يكون كل ما تقدم ضمانا تكفل للمواطن انتخابات نزيهة و تضمن السلطة و الأحزاب المشاركة في الانتخابات مشاركة فعالة وبنسبة كبيرة . مع بروز ظاهرة ضعف تمثيل المرأة في هذه الانتخابات تحديا مجتمعيًا فلم ترشح القوى السياسية سوى 14 سيدة فقط فضلا عن 16 سيدات مستقلات و أسفرت الانتخابات عن فوز 4 سيدات , أتسمت هذه الانتخابات كغيرها بمحاولة الحزب الوطني فرض سيطرته على مجريات الانتخابات وحسم نتيجتها لصالحه مثل كل دورة انتخابية حتى و أن كانت بفارق أقل عن سابقتها و استعانت لتحقيق الفوز بكل الوسائل مستخدمة نفوذ السلطة لتحقيق غايات الحزب الحكام لضمان الفوز و أبقاء السلطتين التنفيذية و التشريعية في يده .

انتخابات مجلس الشعب 2010

جرت انتخابات 2010 في وضع سياسي أّسم بهيمنة السلطة التنفيذية على التشريعية و ضعف استقلالية القضاء و تركيز السلطة بيد الرئيس حسني مبارك فضلا لغياب الفصل بين السلطات وذلك يرجع لمكانة الرئيس التي خولها له الدستور والصلاحيات سواء في الحالات العادية أو الاستثنائية ومن أهم الصلاحيات احتكاره الحياه السياسية وذلك لرأسه الحزب الوطني الديمقراطي و سيطرته على السلطتين التنفيذية و التشريعية وهيمنته على السلطة القضائية , فضلا عن لا مبالاة النظام السياسي المصري لما يشعر به الشعب و يرغب به, فكبار المسؤولين همهم جمع الأموال الطائلة و الاستحواذ على السلطة على حساب المواطن البسيط الذي يرغب في توفر أبسط مستلزمات العيش , و تسلط النظام و انعدام مظاهر التعددية السياسية و التداول السلمي على السلطة و حرية التعبير و الإعلام و أحيانا كانت تتخذ لتوجيه الرأي العام لصالح النظام المصري , مع دعم المؤسسة العسكرية للنظام السياسي وضمان استقراره , و استمرارية

العمل بقانون الطوارئ منذ 1981 الذي غالبا ما استخدم في مواجهه المعارضة و الحركات الاحتجاجية السلمية بحجه تحقيق أمن البلاد لكن الحقيقة لحماية النظام , كان النظام يستمد شرعيته من القوى الخارجية و ذلك لسعيه لكسب رضا الولايات المتحدة الأمريكية دون الاهتمام بكسب رضا الشعب الذي هو مصدر الشرعية , مع استبعاد المعارضة بكل أشكالها في الانتخابات البرلمانية لعام 2010 و هذا أدى لزيادة الغضب الشعبي , واحتكار الحزب الوطني للأغلبية البرلمانية منذ تأسيسه في أواخر السبعينيات من القرن العشرين و ضعف المعارضة وعدم فعاليتها وتركز سيطرة الحزب الوطني على السلطة كون رئيس الدولة حسني مبارك هو ذاته رئيس الحزب فضلا عن الاستحقاقات الانتخابية التي يمتاز بها مما يجعل النظام الحزبي التعددي في مصر هو أقرب لنظام الحزب المسيطر منه لنظام التعددية .. و من الناحية الاقتصادية افترقت مصر إلى التوزيع العادل للثروات و تضخم الثروات بين صفوف النخبة الحاكمة , كما أدت سياسة الخصخصة بالحكومة المصرية لبيع أكثر من نصف شركات القطاع العام بأقل من قيمتها و رافق ذلك تراجع دور الدولة في تقديم الخدمات مما زاد من غضب المواطنين فضلا عن التخلف الاقتصادي و التفاوت في مستوى المعيشة و انخفاض الادخار الذي تسبب في تدني مدخول الفرد وهذا يمنع تحقيق تنمية شاملة , و اتساع الهوة بين طبقات المجتمع المصري مع عدم العدالة في توزيع الدخل و بروز ظاهرة جديد تدعى تزواج المال مع السلطة من خلال تزايد دور رجال الأعمال في الحياة السياسية , فضلا عن الأسباب الاجتماعية فلنقص الحاد في الإسكان دفع بالمواطنين إلى العيش في العشوائيات المترامية ويقدر عددهم 12,2 مليون نسمة , كما أدت السياسات التي أنتهجها لرئيس حسني مبارك طول فترة حكمه لتزايد نسبة البطالة وأغلب العاطلين كانوا من الشباب و خريجي الجامعات .. كما أن ارتفاع نسبة الأمية وأدب إلى قلة الوعي السياسي للمواطن بحقوقه و واجباته ومشاركته الحياة السياسية.(1)

تأسيسا على ما تقدم تلك كانت أوضاع مصر قبل انتخابات مجلس الشعب 2010 حيث أتمت بسيطرة الحزب الحاكم على السلطتين التنفيذية و التشريعية و تسخيرها لخدمة مصالحه و ما صاحب ذلك تدهور الأوضاع الاقتصادية و الثقافية التي بمجملها أضعفت ثقة الناخب بالنظام بصفة عامة و الانتخابات بصفة خاصة .

(1) زينة ضافري , أزمة الشرعية و بناء المؤسسات في النظام السياسي المصري 2011- 2015 , رسالة ماجستير , جامعة العربي بن مهيدي / ام البواقي , الجزائر , 2017 , ص 38 - 41 .

شهدت مرحلة فتح باب الترشيح جملة من التدخلات الإدارية و الأمنية إذ انفردت وزارة الداخلية و مديريات الأمن التابعة لها بإدارة تلك المرحلة , و قامت بالتضييق على بعض المرشحين المستقلين أثناء تقديم أوراقهم , و سلمت إيصالات استلام للراغبين في الترشيح أثناء تقديم أوراقهم , وسمحت السلطة لمديريات الأمن لاستبعاد المرشحين من الكشف النهائية مع توقيعهم إقرارات تمنع ممارسة أعمال الدعاية قبل المواعيد القانونية مما أدى إلى استبعاد عدد من المرشحين من الكشف النهائية بمبررات غير قانونية مثل عدم وجود قيد المرشحين في الجداول الانتخابية على الرغم من كون بعضهم أعضاء في المجلس النيابي (1). كما اتجهت السلطة إلى إجراء تعديل على الدستور عام 2007 تم بموجبة تقليص أشرف القضاة على انتخابات مجلس الشعب , وذلك لتمسك الحزب الحاكم بالسلطة بأي ثمن كان وعدم رغبته في فتح الباب أمام ديمقراطية حقيقية.(2) فأجريت هذه الانتخابات على ثلاث مراحل بدأت المرحلة الأولى في الثامن و العشرون من تشرين الثاني على أن تجرى دورة ثانية للانتخابات في الدوائر التي ستتم بها إعادة في الخامس من كانون الأول , (لعدم توفر معلومات كاملة عن جميع المراحل سأحدث بقدر المعلومات التي حصلت عليها) أعلنت اللجنة العليا للانتخابات نتيجة الجولة الأولى من الانتخابات في الثلاثين من تشرين الثاني 2010 و أعلن المتحدث باسم اللجنة أن نسبة المشاركة في الجولة الأولى بلغت 35% كما أعلن عن إبطال الأصوات في 1053 صندوقا على مستوى الجمهورية , و كانت نتيجة الجولة الأولى التي أعلنت أدت إلى سيطرة مرشحي الحزب الوطني الحاكم على أغلب المقاعد من الجولة الأولى , و دخول مرشحيه الآخرين بجولة الإعادة أحيانا بوجه بعض على ذات المقعد التي بعدها بدا واضحا سيطرة الحزب الحاكم على مجلس الشعب المقبل , وأدى ذلك إلى إعلان انسحاب حزب الوفد الجديد و مرشحي جماعة الإخوان المسلمين من جولة الإعادة , و ذلك احتجاجا على ما يرونه من تزوير و أعمال عنف صاحبت الجولة الأولى , أعلنت اللجنة العليا للانتخابات نتيجة جولة الإعادة في السادس من كانون الأول , كما أعلنت عن إبطال 257 صندوقا في جولة الإعادة , و كانت النتيجة قد زادت من حصيلة الحزب الوطني الحاكم في السيطرة على مقاعد المجلس , كما حصل حزب التجمع على خمسة مقاعد في البرلمان الجديد , و حصلت أحزاب الجيل الديمقراطي و الغد

(1) مركز بلادي للدراسات و الأبحاث الإستراتيجيه , المصدر السابق , ص 155.

(2) عبد الفتاح ماضي , المصدر السابق , ص 198 - 199.

جبهة موسى مصطفى موسى و السلام الديمقراطي و العدالة الاجتماعية على مقعد لكل منهم , كما فاز أربعة مرشحين من حزب الوفد الذي كان قد أعلن انسحابه من جولة الإعادة , و فاز النائب مجدي عاشور من جماعة الإخوان المسلمين الذي انتشرت شائعات باختطافه من قبل الجماعة لمنعة من خوض الإعادة بعد مقاطعة الجماعة لها لكنه نفى ذلك , وصرح أنه لا يريد أن يخسر الإخوان , و كذلك لا يريد خسارة الجماهير , و ناشد الجماعة أن تتركه يستمر في البرلمان والمحافظة على مبادئها و كانت قد ظهرت مطالبات في الجماعة بتجميد التعامل معه , و في حادثة غريبة من نوعها أعلن حمدي السيد القيادي في الحزب الوطني و أحد المرشحين في تلك الانتخابات أنه يتهم الشرطة و قيادات في الحزب بالتزوير لصالح منافسه مجدي عاشور لكسب نقطة على حساب جماعة الإخوان المسلمين , و يبلغ عدد النواب الذين فازوا كمستقلين سبعة و ستون نائبا , ينتمي ثلاثة و خمسون منهم للحزب الوطني وفقا لتصريحات أمين التنظيم بالحزب أحمد عز , وبقي في منصب رئاسة المجلس أحمد فتحي سرور . (1)

بعد إجراء الانتخابات أعلنت آمال عثمان رئيسة اللجنة التشريعية مفاجأة حيث أعلنت أن عدد الطعون ضد أعضاء المجلس بعد أقل من شهرين بلغ 1527 طعنا , و أحكام نهائية ببطلان انتخاب 196 عضوا , فمن بين 444 نائبا و هم أعضاء المجلس , يكون نصيب كل نائب نحو ثلاث طعون , و يُعد هذا العدد من الطعون الأكبر في تاريخ مجلس الشعب , ففي ظل هذه الانتخابات التشريعية لم تحصل أحزاب المعارضة على مقاعد نيابية , و ذلك لانسحاب حزب الوفد و جماعة الإخوان المسلمين في جولة الإعادة الثانية , حيث حصل الحزب الوطني الحاكم على 419 مقعدا من أصل 444 مقعد , و بذلك حاز على الأغلبية الساحقة في مقاعد مجلس الشعب و التي وصلت إلى 90% من إجمالي المقاعد , ليصبح بذلك مجلس الشعب مؤسسة تابعة للحزب الوطني , وهذا أدى إلى سخط كبير من أحزاب الشعب المصري عامة و الإخوان المسلمين خاصة. (2)

من سلبيات هذه الانتخابات فضلا عما تقدم مواجهة المرشحات و الناخبات نفس المعوقات التي واجهها المرشحون و الناخبون في جميع مراحل العملية الانتخابية وصعوبة تمكين النساء

(1) مركز بلادي للدراسات و الأبحاث الإستراتيجية , المصدر السابق , ص 152 .
(2) صلاح محمود محمد حوسو , الصراع السياسي على السلطة في مصر (2011- 2014) , جامعة الأزهر / كلية الآداب و العلوم الإنسانية , غزة , 2015 , ص 40 .

سياسيا مع هكذا وضع سياسي وثقافي لعموم المجتمع , وجاء تطبيق نظام الكوتا ليزيد من عدد النساء داخل المجلس دون تمكينهن , حيث واجهت المرشحات دائرة انتخابية كبيرة الحجم مع تساوي في سقف الإنفاق المالي للدعاية الانتخابية مع الدوائر العادية وغيرها من العراقيل الإدارية التي واجهت المرشحين , مما هيئ الفرصة لمرشحات الحزب الوطني للفوز بتلك المقاعد وهذه النتيجة تؤكد تمسك الحزب الوطني بالتفرد بالحكم . (1)

أُلفت انتخابات مجلس الشعب 2010 بظلالها على الإخوان المسلمين بعد عمليات التزوير التي طالت قياداتها و دفعتها بالاشتراك مع بعض القوى على تشكيل ما يعرف باسم البرلمان الموازي ليكون البرلمان الفعلي المُعبر عن الشعب و صوته الحقيقي و ليشكل أداة ضغط على الحكومة لحل و ملاحقة مجلس الشعب الرسمي المزور , وكان تزوير الحكومة للانتخابات القشة التي قسمت ظهر البعير و أدت إلى زيادة النقمة الشعبية على النظام و غضبها الذي تفجر بقيام ثورة يناير كانون الثاني 2011 حيث صدر قرار حل المجلس بقرار من القوات المسلحة بعد قيام تلك الثورة . (2)

عمد النظام إلى تهميش المعارضة و التقليل من حجمها , كما أن ضعف الأحزاب أسهم في قوة الحزب الحاكم , كما سيطرت فكرة الدولة المركزية على فكر النظام بحيث أعتبر أي معارضة له خروج على سلطة الدولة و تعدي على هيبتها , فأصبح القمع و العنف من وسائل أضعاف المعارضة.(3)

تأسيسا على ما تقدم نجد أن انتخابات مجلس الشعب حالها حال انتخابات الرئاسة المصرية التي كانت تجرى لتكريس بقاء الرئيس محمد حسني مبارك و حزبه وعلى الرغم من التعددية الحزبية و فوز بعض الأحزاب ببعض المقاعد في مجلس الشعب لتجميل شكل النظام و إظهاره بمظهر ديمقراطي بفعل ضغوط خارجية و داخلية ذكرتها أعلاه , لكن واقع الحال كان يشير إلى تحكم الرئيس محمد حسني مبارك بالسلطتين التنفيذية و التشريعية و إقصاءه للمعارضة و

(1) مركز بلادي للدراسات و الأبحاث الإستراتيجية , المصدر السابق , ص 156 .

(2) علي سلمان صايل , الثورة و تداول السلطة في مصر , مجلة دراسات سياسية / بيت الحكمة , العدد 23 , بغداد , 2012, ص 133 .

(3) فاتن محمد رزاق , التعددية السياسية في مصر بعد 1981 , المجلة السياسية و الدولية , العدد 16 , السنة الخامسة , كلية العلوم السياسية / الجامعة المستنصرية , 2010 ص 131 .

بالتالي لم تكن الانتخابات التشريعية انتخابات نزيه و زورت أكثر من مرة أن لم نقل في كل مرة . أن نزاهة الانتخابات و السماح لجميع الأحزاب بالتداول السلمي للسلطة يمثل حالة ايجابية تدل على عدالة السلطة و مصداقيتها وثقته الشعب بقياداته وتنفيذ برنامج الأحزاب الذي أعلنه في الانتخابات , و ما حدث كان العكس فلم تكن انتخابات مجلس الشعب نزيهة ولا ذات مصداقية و بالتالي جاءت الثورة وسقط النظام .

الخاتمة

للنظام السياسي في مصر سمة عامة هي احتجاز نمو الديمقراطية في حدود التعددية الحزبية والعجز عن تجاوز ذلك إلى آفاق أوسع للإصلاح الديمقراطي، فالنظام المصري يعاني حالة من الجمود يتم خلالها تدبر أمر التوترات الدينية والاقتصادية أما السياسات الانتخابية، فإن الإبقاء على النظام القائم يتطلب قدرة مستمرة على ترتيب أمور الانتخابات بحيث يعطي الناخبون خياراً ظاهراً يكفي لإغرائهم بالمشاركة في الانتخابات و الإدلاء بأصواتهم، ألا أن تلك السياسة التي اتبعها الحزب المتفرد بالسلطة لم تنفع فسرعان ما تراجع المواطن المصري عن المشاركة في الانتخابات ولم يعد يرغب في التصويت فقد أدرك عدم جدوى المشاركة في انتخابات نتيجتها محسومة للحزب الحاكم فضلاً عن ذلك كان العنف واستخدام البلطجة من قبل المتنافسين وبعض رموز الحزبالحاكم بهدف الحصول على أصوات إضافية والفوز بالانتخابات، أثرا في نتائج الانتخابات وفي المواطن أيضاً ودفعه إلى الامتناع عن المشاركة فيها أو أرغامه على التصويت لصالح شخصية معينة أو حزب محدد، فضلاً عن شراء الأصوات والذمم كل ذلك اضعف ثقة المواطن بالانتخابات و السلطة فكانت ديمقراطية شكلية ذات محتوى دكتاتوري.

المصادر

أولاً: الرسائل و الأطاريح الجامعية :

- 1- بن الزين فيروز، مصر في عهد الخديوي توفيق 1879-1892، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة محمد خيضر، الجزائر، 2016.
- 2- ثامر نعمة خضير البديري ، مصر في سنوات الأزمة الاقتصادية العالمية 1929 - 1933 ، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية الآداب /جامعة بغداد ، 2006 .
- 3- جمال فيصل المحمدي ، الحياة النيابية في مصر 1936 - 1945، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية التربية /ابن رشد /جامعة بغداد ، 2000 .
- 4- حميد شهيد حسين ، التطورات الدستورية في مصر 1952 - 1970(دراسة تاريخية) ، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية الآداب ، جامعة الكوفة ، 2013 .
- 5- حنان خضار ، أنور السادات و تجربته السياسية و العسكرية بمصر (1970 - 1981) ، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية و، جامعة بوضياف ، الجزائر ، 2019 .
- 6- رشيدة العبادي و رحمة سقيري ، ثورة يوليو في مصر و انجازاتها 1952 - 1970 ، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، جامعة أحمد دراية أدرار ، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية و العلوم الإسلامية ، الجزائر ، 2018 .

- 7- زينة ضافري ، أزمة الشرعية و بناء المؤسسات في النظام السياسي المصري 2011-
2015 ، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، جامعة العربي بن مهيدي / أم البواقي ، الجزائر ،
2017 .
- 8- صلاح محمود حوسو ، الصراع السياسي على السلطة في مصر (2011 - 2014) ،
جامعة الأزهر /كلية الآداب و العلوم الإنسانية ، غزة ، 2015 .
- 9 - علي سالم ساجت ، فؤاد الأول و دورة السياسي في مصر حتى عام 1936 ، رسالة
ماجستير (غير منشورة) كلية التربية /الجامعة المستنصرية ، 2016 .
- 10- نور أياد عبد الله، فاروق بن فؤاد الأول ودورة في الحياة السياسية في مصر حتى عام
1952، رسالة ماجستير(غير منشورة)، كلية التربية الأساسية،الجامعة المستنصرية، 2015.
- 11 - يوسف حسين يوسف ، أسباب خلع السلطان عبد الحميد الثاني 1876 -1909 ، رسالة
ماجستير (غير منشورة) ، كلية الآداب / جامعة اليرموك ، الأردن ، 2000 .

ثانياً: الكتب العربية:

- 1- أحمد فتحي سرور و إسماعيل سراج الدين و يونان لبيب رزق ، مجلس الشعب المصري ،
مكتبة الإسكندرية ، مصر ، 2008 .
- 2- إسماعيل صدقي ، مذكراتي ، مؤسسة هنداوي للتعليم و الثقافة ، القاهرة ، 2012 .
- 3- أكرام بدر الدين و عبد الغفار رشاد ، الرأي العام المصري و قضايا الديمقراطية و الهوية :
دراسة ميدانية استطلاعية ،مكتبة نهضة الشرق ،القاهرة ، 1985 .
- 4 - الياس الأيوبي ، تاريخ مصر في عهد الخديوي إسماعيل باشا من سنة 1863 إلى سنة
1879 ، مؤسسة هنداوي للتعليم و الثقافة ، مصر ، 2012.
- 5- أنور محمد ، اسمي ..حسني مبارك ، مؤسسة الأهرام للنشر و التوزيع ، القاهرة ، 1998 .
- 6- أيهاب كمال ، الطريق إلى القمة : صعود الإخوان المسلمين، دار الحرية للنشر و التوزيع ،
د . م ، 2006.

- 7- جهاد عودة و نجاد البرعي و حافظ ابو سعدة , باب على الصحراء الانتخابات البرلمانية المصرية 2000 : المسار - معضلاته و توصيات للمستقبل دراسة قانونية , مؤسسة ريش ناومان , د . م , 2001.
- 8- حسن محمد ربيع, مصر بين عهدين بحث اقتصادي و اجتماعي و سياسي عن مصر بحث اقتصادي و اجتماعي و سياسي عن مصر, ج1 مصر قبل الثالث والعشرون من يوليو 1952, مطبعة لجان البيان العربي , القاهرة , 1954.
- 9- حسنين توفيق إبراهيم , التحول الديمقراطي و المجتمع في مصر : خبرة ربع قرن في دراسة النظام السياسي المصري 1981- 2005 , مكتبة الشروق الدولية , 2006 .
- 10 - سهير حلمي , أسرة محمد علي , مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب , مصر , 2003 .
- 11- شهدي حداد, المعارضة السياسية في مصر و برلمان 1979 , لبنان , د . ت .
- 12- طارق البشري ومجموعة من الباحثين، التعددية السياسية والديمقراطية في الوطن العربي ، عمّان، 1989.
- 13- طاهر أحمد الطناحي , فاروق الأول, دار الهلال , مصر , 1936 .
- 14 - عباس حلمي الثاني , عهدي : مذكرات عباس حلمي الثاني خديوي مصر الأخير 1892 - 1914 , دار الشروق , القاهرة , 1993 .
- 15- عباس محمود العقاد، سعد زغلول: زعيم ثورة، مطبعة حجازي، القاهرة، د.ت.
- 16- عبد الرحمن الرافعي، عصر محمد علي، مطبعة النهضة، القاهرة، 1930.
- 17- عبد الرحمن الرافعي ،عصر محمد علي ، ط5 ، مطبعة دار المعارف ، القاهرة ، 1989.
- 18- عبد الرحمن الرافعي ، عصر إسماعيل ، ج2 ، مطبعة النهضة ، القاهرة ، 1932 .
- 19- عبد الرحمن الرافعي ، الزعيم الثائر احمد عرابي، دار مطابع الشعب، القاهرة، 2001.
- 20- عبد الرحمن الرافعي ، في أعقاب الثورة المصرية ثورة 1919 ، ج2 ، ط3 ، دار المعارف، القاهرة ، 1988 .
- 21- عبد الرحمن بدوي، تأريخ مصر وحضارتها، ج14، القاهرة، 2010.
- 22- عبد العزيز سليمان نوار و محمود محمد جمال ، التاريخ الأوربي الحديث من عصر النهضة حتى نهاية الحرب العالمية الأولى ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1999.

- 23- عبد العظيم عبد السلام ، النظم السياسية (دراسة مقارنة) ، ط3 ، مطبعة الأهرام ، مصر ، 1999 .
- 24- عبد الفتاح ماضي ، انتخابات 2005 الرئاسية في مصر انتخابات بلا ديمقراطية ولا ديمقراطيين ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2009 .
- 25- عزيز زند ، تأريخ الخديوي محمد باشا توفيق ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، 1991 .
- 26- عصمت سيف الدولة ، الأحزاب و مشكلة الديمقراطية في مصر ، دار المسيرة ، بيروت ، د. ت .
- 27- علي الدين هلال ، تطور النظام السياسي في مصر 1805 - 2005 ، د . م ، 2006 .
- 28- ماريوس كامل ديب ، السياسة الحزبية في مصر الوفد و خصومة 1919 - 1939 مع فصل خاص عن الوفد الجديد ، ترجمة عبد السلام رضوان ، المركز القومي للترجمة ، القاهرة ، 2009 .
- 29- محمد الجوادي ، عبد اللطيف البغدادي شهيد النزاهة الثورية ، مطبوعات دار الخيال ، مصر ، 2006 .
- 30- محمد الطويل ، برلمان الثورة تاريخ الحياة النيابية في مصر 1957 - 1977 ، ج 1 ، مكتبة مدبولي القاهرة ، 1985 .
- 31- محمد حماد ، قصة الدستور المصري معارك و وثائق و لصوص ، مكتبة جزيرة الورد ، القاهرة ، 2011 .
- 32- محمد خليل صبحي ، تاريخ الحياة النيابية في مصر في عهد ساكن الجنان محمد علي باشا ، ج 6 ، مطبعة دار الكتب المصرية ، 1939 .
- 33- محمد زكي عبد القادر ، محنة الدستور 1923-1952 ، روز اليوسف ، القاهرة ، 1955 .
- 34- محمد سليم العوا ، الأزمة السياسية الدستورية في مصر 1987-1990 ، الزهراء للإعلام العربي ، القاهرة ، 1991 .
- 35- محمود الحفيف ، فصل من تأريخ الثورة العربية ، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة ، القاهرة ، د. ت .
- 36- محمود فوزي ، حكام مصر : عبد الناصر ، مركز الراية للنشر و الإعلام ، القاهرة ، 1997 .

- 37- محمود فوزي ، حكام مصر : السادات ، مركز الـراية للنشر و الإعلام ، القاهرة ، د . ت .
- 38- مهند مصطفى ، النظم الانتخابية و أثرها في الاندماج الاجتماعي و السياسي في الدول العربية التي تمر بتحول ديمقراطي : حالـتا مصر و تونس ، المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات ، د . م ، 2013 .
- 39- هشام العوضي ، صراع على الشرعية الإخوان المسلمون و مبارك 1982-2007 ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2009 .
- 40-يـونان لبيب، تأريـخ الوزارات المصرية، القاهرة، 1975.

ثالثاً: - البحوث والدراسات المنشورة باللغة العربية:

- 1- أشرف محمد عبد الرحمن ، النواب العرب في مجلس المبعوثان العثماني في استانبول (1908-1914) ، مجلة الشرق الأوسط ، العدد 21 ، جامعة عين شمس ، 2007 .
- 2- بشار حسن يوسف ، الجماعات الإسلامية في مصر في عهد الرئيس محمد أنور السادات (1970-1981) ، مجلة التربية والعلم العدد 2، المجلد 15، جامعة الموصل ، 2008.
- 3- ثناء فؤاد عبد الله ، انتخابات 2000 و مؤشرات التطور السياسي في مصر ، مجلة المستقبل العربي ، العدد 263، السنة الثلاث و العشرون ، بيروت 2001 .
- 4- ثناء فؤاد عبد الله ، الحياة الحزبية في مصر ، مجلة المستقبل العربي ، العدد 274 ، السنة الرابعة و العشرون ، بيروت ، 2001 .
- 5- ثناء فؤاد عبد الله ، قانون الجمعيات الأهلية الجديد و المسار الديمقراطي في مصر ، مجلة المستقبل العربي ، العدد 247، السنة الثانية و العشرون ، بيروت ، 1999.
- 6- ثناء فؤاد عبد الله ، ملامح و آفاق التحول السياسي في مصر ، مجلة المستقبل العربي ، العدد 328 ، السنة التاسعة و العشرون ، بيروت ، 2006 .
- 7- حسنين توفيق إبراهيم ،الانتخابات البرلمانية في مصر عام 1995 العنف الانتخابي و ثقافة العنف ، مجلة المستقبل العربي ، العدد 206، السنة الثامنة عشر ، بيروت ، 1996 .
- 8- حسنين توفيق إبراهيم وحامد عبد الماجد قويسى ، الانتخابات التشريعية و مستقبل التطور السياسي و الديمقراطي في مصر ، مجلة المستقبل العربي ، العدد 326، السنة الثامنة و العشرون ، بيروت ، 2006.

- 9- خديجة عرفة محمد , الديمقراطية و الرقابة الدولية على الانتخابات في الدول العربية , المجلة العربية للعلوم السياسية , العدد 18 , بيروت , 2018 .
- 10- سعيد شحاتة , الانتخابات البرلمانية المصرية في الميزان , المجلة العربية للعلوم السياسية , العدد 18 , بيروت , 2018 .
- 11- علي سلمان صايل , الثورة و تداول السلطة في مصر , مجلة دراسات سياسية / بيت الحكمة , العدد 23, بغداد , 2012 .
- 12- علي هادي المهداوي و علي جليل , مجالس التحديث في مصر (البرلمان المصري 1837-1923 أنموذجا) , مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية , العدد 1 , المجلد 28 , بابل , 2020 .
- 13- فاتن محمد رزاق , التعددية السياسية في مصر بعد 1981, المجلة السياسية و الدولية , العدد 6 , السنة الخامسة ,كلية العلوم السياسية /الجامعة ألمستنصرية , 2010 .
- 14- مایسة الجمل , النخبة السياسية في مصر , مجلة المستقبل العربي, العدد 166 , السنة الخامسة عشرة , بيروت , 1992.
- 15- مركز بلادي للدراسات و الأبحاث الإستراتيجية , الانتخابات المصرية (2011-2012) , مجلة أبحاث إستراتيجيه , العدد الأول , بغداد , 2012.
- 16- مصطفى كامل السيد , تقرير عن وضع البرلمان في مصر (مسودة أولى), المركز العربي لتطوير حكم القانون و النزاهة مشروع تعزيز حكم القانون والنزاهة في الدول العربية , د.م , 2007 .
- 17- يوسف محمد عيدان ,التنظيمات السياسية في مصر (1953-1976), مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية , العدد 3 , المجلد السابع , 2012.

رابعاً: الموسوعات العربية و المعربة :

- 1- أحمد عطية الله , القاموس السياسي , ط3 , دار النهضة المصرية ,القاهرة , 1968.
- 2- الن بالمر , موسوعة التاريخ الحديث 1798 - 1945 , ترجمة : سوسن فيصل و يوسف محمد امين , ج 1 , دارالمأمون, بغداد , 1992.

- 3- عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، ج2، دار الفارس، عمان، 1993.
- 4- عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة ، ج6 ، ط3 ، المؤسسة العربية للدراسات و النشر ، بيروت ، 1995.
- 5- لمعي مطيعي ، موسوعة 1000 شخصية مصرية ، الدار العربية للكتاب ، القاهرة ، 2006.

خامساً: الدوريات(الصحف):

- 1- الجريدة الرسمية ،مصر ، 1958 ، و 1971.
- 2- صحيفة الدستور ، مصر ، 1964.
- 3- صحيفة الأهرام ، مصر ، 1924 و 1938 و 1971 و 1976 و 1979 و 1984 و 1987 و 1990 و 1995.